الإصدار الأول

الأحاديث الأربعين في فضل يوم الجمعة

تأليف

شمس الدِّين أحمد بن يحيى بن عبد القادر النُّعَيميِّ

الدِّمشقيِّ الرُّوميِّ الحنفيِّ

المعروف بـ «نُعَيْمِي زَادَه»

(٩٢٤هـ - ٩٩٨هـ)

تحقيق ودراسة

أبي ياسر مُحمَّد حُسين الأزهريّ أبي مُسلم أحمَد بديـر الأزهـريّ

أبي مُعـاذ شحَّات رجَب البقُّوشيّ

ينشر لأول مرة

مركز روائع للتراث

يسمح بطبع الكتاب طباعة خيرية

بعد الرجوع للمحققين

mh14001400@gmail.com

مقدمة التحقيق

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدُ لله وكفىٰ، وصلاةً وسلامًا علىٰ عباده الذين اصطفىٰ، لا سِيَّما عبده المصطفىٰ، وعلىٰ آله وأصحابه المُستكمِلين الشَّرَفا.

وبعد:

فإنَّ صلاةَ الجمعة والحَجَّ نعمتانِ عظيمتان، ودعامتان قويَّتان من دعائم الإسلام، إذا زالتا أُنذِرَ الإسلامُ بالخطر؛ إذ لهما بالغُ الأثر في ترسيخ معالمه ونشر سلطانه.

ولا غروَ أن جعل الإسلامُ يومَ الجمعةِ عيدًا أسبوعيًّا لنا، وأخبر النَّبِيُّ ﷺ عن عظيم فضل الله علينا في الهداية له، وأنَّ الناس تبعٌ لنا فيه، فقال ﷺ: «**نَحْنُ الآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ، بَيْدَ أَنَّهُمْ أُوتُوا الكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا، ثُمَّ هَذَا يَوْمُهُمُ الَّذِي فُرِضَ عَلَيْهِمْ، فَاخْتَلَفُوا فِيهِ، فَهَدَانَا اللهُ، فَالنَّاسُ لَنَا فِيهِ تَبَعٌ اليَهُودُ غَدًا، وَالنَّصَارَىٰ بَعْدَ غَدٍ**»[(١)].

فهو منحةٌ ربانيَّةٌ، وعطيةٌ إلهيَّةٌ، وقد كان يومًا معظَّمًا عند العرب قبل الإسلام، وكان أوَّلَ مَن جمعَ قومَه في هذا اليوم فخَطب فيهم كعبُ بن لُؤَيّ بن غالب، جدُّ رسول الله ﷺ، فكانوا يسمُّونه «يوم العروبة»، وقيل: هو أوَّلُ من سماها الجمعة[(٢)].

وإنما سُميت الجمعةُ بالعُروبة؛ لأنَّ كلمتهم اجتمعت فيها، وبان لهم من

---

(١) أخرجه البخاري (٨٧٦، ٨٩٦)، ومسلم (٨٥٥)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) ينظر: «الروض الأنف» للسهيلي (١/ ٢٨)، و«فتح الباري» (٧/ ١٦٣).

الرأي ما كان خافيًا؛ ولأنها واضحة مميزة عن سائر الأيام، والإعراب في اللّغة: الإبانة والإفصاح[١].

وكانت تُدعىٰ أيضًا: «حَرْبَةً»؛ لعلوِّها وارتفاعها، كالحَربة، وقيل: لبياضها ونورها، فهي في الأيّام كالحَربة[٢].

ولم يزدِ الإسلامُ هذا اليوم إلَّا تفخيمًا، حتىٰ تضافرت نصوصُ الشريعةِ علىٰ تعظيمِه وتكريمِه، واختصاصِه بكثير من المزايا الرَّبانيَّة والعطايا النَّبويَّة.

فمن خصائصه:

- أنه سيِّدُ الأيام.
- أنه يوم عيد للمسلمين.
- أنه خير يوم طلعت فيه الشمس.
- أن فيها ساعة يستجيب الله دعاءَ من دعاه فيها.
- أن من مات يوم الجمعة أو ليلتها وقاه الله فتنة القبر.
- أن من اغبَرَّت قدماه يوم الجمعة فهما حرام علىٰ النار.
- استحباب الإكثار من الصلاة علىٰ النبي ﷺ في يومه وليلته.
- أن الجمعة إلىٰ الجمعة مكفرات لما بينهن إذا اجتنبت الكبائر.
- أن الملائكة تقعد علىٰ أبواب المساجد يوم الجمعة معهم الصُّحفُ يكتبون الناسَ الأوَّلَ فالأوَّلَ.
- أن مَن قرأ سورة الكهف فيها كانت له نورًا يوم القيامة من مقامه إلىٰ مكة، ونورًا له ما بينه وبين البيت العتيق، ونورًا له ما بين الجمعتين.
- استحباب الاغتسال فيه، ومس الطيب، واستعمال السواك، ولبس أحسن

---

(١) ينظر: «الأزمنة والأمكنة» للمرزوقي (ص: ٢٠٠- ٢٠١).

(٢) ينظر: «الأزمنة والأمكنة» (ص: ٢٠١)، و«صبح الأعشىٰ» للقلقشندي (٢/ ٣٩١).

الثياب، والمشي إليها، والتبكير، والاشتغال بذكر الله والصلاة، والدنو من الإمام، وحسن الاستماع والإنصات، .... إلىٰ غير ذلك، كما سيأتي.

وقد سالَ مدادُ أهل العلم ومَرِنَت أقلامُهم في إفراد هذا اليوم الأزهر بالكتابة والتأليف؛ لعظيم شأنه، فضلًا عما أودعوه في ثنايا مصنفاتهم المتنوعة في دواوين السُّنة، وموسوعات الفقه، وروضات الأدب والفضائل، ونحوها.

ومن الكتب المصنَّفة فيه:

١- «**الجمعة وفضلها**» لأبي بكر المروزي (**٢٩٢هـ**).

٢- «**كتاب الجمعة**» للإمام النسائي (**٣٠٣هـ**)، ولعله جزء من «السنن».

٣- «**مجلس في يوم الجمعة**» لطراد الزينبي (**٤٩١هـ**).

٤- «**تشريف يوم الجمعة**» لأبي القاسم ابن عساكر (**٥٧١هـ**).

٥- «**جزء في حديث غسل الجمعة**» لابن حجر العسقلاني (**٨٥٢هـ**).

٦- «**نور اللمعة في خصائص الجمعة**» للسيوطي (**٩١١هـ**).

٧- «**تنوير الشمعة في خصائص يوم الجمعة**» لابن طولون (**٩٥٣هـ**).

٨- «**إرسال الدمعة في بيان ساعة الإجابة يوم الجمعة**» له (**٩٥٣هـ**).

٩- «**الآلئ المجتمعة في نظم خصائص الجمعة**» لنجم الدين الغزي (**١٠٦١هـ**).

- **ومن جميل ما كُتب في فضائل هذا اليوم** ما دبَّجتْهُ يراعُ شمس الدين أحمد بن محيي الدين النُّعيمي الخطيب، المعروف بـ«نعيمي زاده»، من أعيان القرن العاشر الهجري، حيثُ جمعَ أربعين حديثًا في فضائل يوم الجمعة، سعىٰ في جمعها علىٰ طريقة المتقدمين في وضع الأربعينات، يقول في مقدمته: «وسعيتُ في جمعها اقتداءً بالأئمة الأبرار، والعلماء العظماء الأخيار...إلخ».

فهي من نفائس المخطوطاتِ، وجيادِ المكتوباتِ، اشتملت -رغم لطافتها- علىٰ فوائدَ مستجاداتٍ، فوقع الاختيار علىٰ إخراجها، والعزم علىٰ تحقيقها ونشرها، في وقتٍ اشتدت الحاجةُ إليها وإلىٰ مثلِها؛ لحثِّ جموع المسلمين، وبعثِ نشاطهم، وإيقاظِ هِمَمِهم، ولفتِ انتباههم إلىٰ فضل هذا اليوم المبارك، بعد جائحةٍ عمّت بلادَ الإسلام، تعطلت فيها إقامة الجُمع والجماعات، وأغلقت المساجد فَخلت من الرَّاكع والساجد، ونُودِي في الناس بنداءِ النوازل: «ألا صلُّوا في بيوتكم».

وكان ربُّنا رؤوفًا رحيمًا، فرُفعُ البلاءُ شيئًا فشيئًا، وفُتحت المساجدُ وعادت عامرةً بالذِّكر والصلاةِ، ونُودي «حي علىٰ الصلاة» «حي علىٰ الفلاح»، وأقبل الناسُ زَرافاتٍ ووُحدانًا يلُّبون نداءَ ربهم، ويَسعون إلىٰ بيته؛ يطلبون عفوَه، ويرجون رحمَته.

فيا أهل الإسلام! دُونكم رسالةً عظيمة النفع، كبيرة الفائدة، فاحرصوا علىٰ اقتنائها، وقراءتها علىٰ أسماع الناس في المساجد، وجدِّدوا بها إيمانكم؛ فقد ثَبتَ عن نبيكم ﷺ: «**إنَّ الإيمانَ ليَخْلَقُ في جوفِ أحدِكم كما يَخْلَقُ الثوبُ الخَلِقُ، فاسألوا اللهَ أن يجدِّد الإيمانَ في قُلوبكُم**»[1].

والله من وراء القصد

إعداد

مركز روائع للتراث

الأربعاء ٨ محرم ١٤٤٢هـ

٢٦ أغسطس ٢٠٢٠م

---

(١) أخرجه الطبراني (١٣/ ٣٦/ ٨٤)، والحاكم (٥)، وغيرهما، من حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

قسم الدراسة

- ترجمة المؤلف
- الدراسة عن الكتاب
- صور النسخة الخطية

ترجمة المصنف[١]

نستطيع أن نَنظِمَ ما وقَفنَا عَلَيهِ في النِّقاطِ التالِيَةِ:

١- اسم المصنف ونسبه ونسبته:

هو: العَلَّامَةُ مُنْلَا شمسُ الدِّين وبَهاءُ الدين أحمدُ بنُ مُحْيي الدِّينِ يحيىٰ بن القاضي المؤرخ عبد القادر بن محمَّدِ بنِ عُمَر بنِ محمَّد بن يُوسُف بن عبد الله بن عبد العَظِيم بن خَلَد بن نُعَيْمٍ النُّعَيْمِيُّ -نسبَةً إلىٰ جدِّه الأعلىٰ-، الدِّمَشْقِيُّ، ثُمَّ الرُّومِيُّ الإِسْلامْبُولِّيُّ، الحَنَفِيُّ، الخَطيبُ، يُعرَفُ بـ «نُعَيْمِي زادَه»[٢].

٢- مولده:

وُلد المصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ بدمشق، طلوع فجر ليلة الاثنين، سابع عشر ذي الحجة الحرام، سنة أربع وعشرين وتسعمائة[٣]، ونشأ بها في كَنَف والِدِه وأسرته، فلقد كان من بيت علمٍ معروفٍ.

٣- أسرته ونشأته:

نشأ المصنف في أسرةٍ نبيلةٍ عُرفت بالعلم والفضل:

---

(١) ينظر: «الكواكب السائرة» للنجم الغزي (٣/ ١٠٨)، و«خلاصة الأثر» للمحبي (٤/ ٢٣٤)، و«إيضاح المكنون» (٤/ ٧٢٧)، و«معجم المؤلفين» (٢/ ١٧٣).

وقد تعقب ذلك فضيلةُ الشيخ أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان -رفع الله في الدارين مقامه- بذكر أمور في الترجمة قد قصرنا فيها؛ إذ له -أطال الله بقاءه- اختصاص بعائلة النُّعيمي، فأفدنا من عمله بعد إذنه، واستدركنا التقصيرَ مع إضافاتٍ أخرىٰ، فجزاه اللهُ عَنَّا خير الجزاء.

(٢) ينظر: «الضوء اللامع» للسخاوي (٤/ ٢٩٢)، و«الكواكب السائرة» (١/ ٢٥٠)، (٣/ ١٠٨، ١٩٥)، و«إيضاح المكنون» (٤/ ٧٢٧)، و«معجم المؤلفين» (٢/ ١٧٣).

(٣) نقله الغزي في «الكواكب السائرة» (٣/ ١٠٨) عن خط الشيخ يحيىٰ والد المصنف.

فوالدُه: هو العَلَّامَةُ الفَاضِلُ الصَّالِحُ مُحيي الدِّينِ يَحيىٰ بن عبد القادر بن محمد، الإمام الفقيه المحدِّث الشَّافعيُّ (٩٠٢- ٩٧٧هـ)[١].

وجَدُّه: العَلَّامَةُ القاضي المؤرِّخُ المشهورُ أبو المفاخر مُحيي الدِّين عبدِ القادر بن محمد النُّعَيْمِيِّ الدِّمِشْقِيِّ الأَسْعَرْدِيُّ، المحدِّثُ الشَّافِعِيُّ (٨٤٥- ٩٢٧هـ) صاحب كتاب «الدَّارِس في تاريخ المَدارس»، و«العنوان في ضبط مواليد ووفيات أهل الزمان»[٢]، وغيرها.

وأخوه: عبد القادر بن النُّعيميُّ الأطروش الشَّافعيُّ، كانت بضاعتُه في العلم مُزجاة، ذهب إلىٰ زيارة أخيه أحمد -المصنف-، ثم مات بعد ذلك ببلاد الروم سنة ستٍّ بعد الألف[٣].

وقد أخذ المصنفُ العلمَ عن أهل بيته الأكارم كأبيه وأعمامِهِ، وأدركَ من حياةِ جدِّه شيئًا يسيرًا، كما حضرَ دروسَ العلَّامة محمدِ بن محمدٍ الغزِّيِّ كثيرًا، وكان معظِّمًا له لا يذكره إلا بلقب «سيدي»[٤].

وقد ظلَّ المصنفُ بدمشق حتىٰ تقلَّبَتْ به الأحوالُ بسبب الفتن الحاصلة، فسافر إلىٰ الرُّومِ، فصار له بها قبول بها عند سلاطين بني عثمان[٥].

ثم قَدِمَ دمشق سنة أربع وتسعين وتسعمائة حَاجًّا، وعاد إليها في سنة خمس وتسعين، ثم رجع إلىٰ الروم في أثنائها، حتىٰ توفي بها رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

---

(١) ترجمته في: «الكواكب السائرة» (٣/ ١٩٥- ١٩٦)، و«شذرات الذهب» (١٠/ ٥٦١).

(٢) ترجمته في: «الضوء اللامع» (٤/ ٢٩٢)، و«الكواكب السائرة» (١/ ٢٥٠)، وغيرها.
وعن كتاب «العنوان» أكثر الغزيُّ النقلَ عنه في كتابه «الكواكب السائرة».

(٣) ترجمته في: «الكواكب السائرة» (٣/ ١٩٦)، و«لطف السمر» للنجم الغزي (٢/ ٥٣٠).

(٤) ينظر: «الكواكب السائرة» (٣/ ١٠٨).

(٥) ينظر: «الكواكب السائرة» (٣/ ١٠٨)، و«خلاصة الأثر» للمحبي (٤/ ٢٣٤).

٤- مكانته ووظائفه:

تولىٰ رَحِمَهُ ٱللَّهُ منصب الخطابة بالجامع السليماني بالدولة العثمانية، مع إمامة مسجد أيا صوفيا بقسطنيطينية[١]، ونستطيع أن نستنبط ذلك أيضًا من في هذا الكتاب: «**وقَرَأْتُهَا** -أي: هذه الأحاديث- **يَومَ الجُمُعَةِ بالجَامِعِ الجَامِعِ لأنوَاعِ الخَيرَاتِ إيجَادِ السُّلطَانِ المُجَاهِدِ المُرَابِطِ فِي سَبيلِ اللهِ المَلِكِ الدَّيَّان المَرْحُومِ السُّلطَان سُلَيمَان خَان[٢] عَلَيهِ الرَّحمَةُ والغُفرَان**»، وسمَّىٰ نفسه في خِتام كتابه «**شَمس الدِّينِ أحمَد الخَطيب الإمَام**».

وجاء في تقدمته لكتابه «الإلهاماتِ الرَّبَّانِيَّةِ»[٣] ثناؤه علىٰ السلطان سليمَان القانوني، إذ قرَّرَه خطيبًا في مسجد جَدِّهِ الأَعلَىٰ أربع عشرة سنة، ثم نقلَه إلىٰ جامعِه الجامع المشار إليه سابقًا غُرَّةَ شهر شعبان، من سنة (٩٧٣هـ).

وهذا يدلُّ علىٰ مكانته العلمية في هذا الزمان، أي: أنه كان إمامًا وخطيبًا لِجَامِعِ السُّلَيمانية، وهو من أهمِّ جوامع الدولة الإسلامية في زمَانِه، ويبدو أن علاقته بالسُّلطان سليمان القانوني بن السلطان سليم الأول كانت قوية، وكان له عنده وعند أبنائه حظوة، حتىٰ أنه خَطبَ في أوَّلِ تولي السلطان مراد خان بن سليم بن سليمان القانوني الخلافةَ ألَّف المصنفُ خطبةً خَطبَ بها في أول توليته، التزم فيها لفظةَ مراد في أواخر السجعات[٤].

---

(١) ينظر: «خلاصة الأثر» (٤/ ٢٣٤).

(٢) هو: السلطان العثماني سليمان الأول، المعروف بالقانوني، تولىٰ السلطنة في المدة من (٩٢٦- ٩٧٤هـ). ينظر: «سلاطين الدولة العثمانية» لصلاح كولن (ص: ١٠٢).

(٣) «الإلهامات الربانية في الخطب السلطانية» (٧/ب)، وينظر: «فهرس المخطوطات في المكتبة السليمانية» إعداد محمود الدغيم، محمود أوغلي (٢/ ٢٨٨).

(٤) ينظر: «الكواكب السائرة» (٣/ ١٠٨).

٥- إنتاجه العلمي:

يظهر من وظيفة المصنف تفرُّغه للعلم والتعليم؛ إذ هي طبيعة عمل من رُتِّبَ لمنصب الإمامة والخطابة، وقد ذُكِرتْ له عدَّةُ مؤلفاتٍ يتضح منها اهتمامه بالدعوة والتاريخ وعلوم القرآن وتجويده، **فمنها:**

- «**الإلهاماتِ الرَّبَّانِيَّةِ في الخُطَبِ السُّلطَانِيَّةِ**»، ألفها سنة (**٩٧٤هـ**) ، وأهداها إلىٰ السلطان سليمان القانوني بن سليم الأول، ويوجد لها نسختان: الأولىٰ في السليمانية برقم (**٣٩١**)، والثانية: بالمكتبة الوطنية بتونس برقم (**٣٨٩٣**).
- «**أسنىٰ الشواهد في ذِكر أبي أيوب خالد**»[1]، توجد منه نسخة بمكتبة أحمد الثالث بتركيا، تحت رقم: (**٥٨٠**).
- «**الأحاديث الأربعين في فضل الجمعة**»، وهو كتابنا هذا، وقد انتهىٰ منه سنة: (**٩٨٥هـ**).
- «**هدية المريد في شرح مقدمة التجويد للجزري**»، فرغ منها سنة: (**٩٩٢هـ**)، يوجد منه نسخة خطية في مركز الملك فيصل برقم (ب **٢٠٣٠-٢٠٣١**).
- «**جواهر القرآن**»، نسبه إليه كحالة في «معجم المؤلفين» (**١/ ٢٨٠**)، وغيره، وأفاد الشيخ مشهور -حفظه الله- أنه خدمه بالتحقيق.
- «**غريب القرآن**»، ذكره المصنف في أول كتاب «الجواهر»؛ أفاده الشيخ مشهور حفظه الله.
- «**تذييل علىٰ تنبيه الطالب لجده**»؛ أفاده الشيخ مشهور حفظه الله.

---

(١) المقصود به الصحابي الجليل أبو أيوب خالد بن زيد الأنصاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، والذي توفي مريضًا في جيش يزيد بن معاوية المتوجه إلىٰ فتح القسطنطينية، سنة (**٥٢هـ**). ينظر: «الاستيعاب» لابن عبد البر (**١/ ٢٠٨**)، (**٤/ ٥**)، و«تهذيب التهذيب» (**٣/ ٩٠**).

٦- وفاته:

توفي المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ ببلاد الروم -القسطنطينية- في ربيع الأول، سنة ثمانين وتسعين وتسعمائة رَحِمَهُ ٱللَّهُ رحمة واسعة[١].

(١) ينظر: «الكواكب السائرة» (٣/ ١٠٨)، و«خلاصة الأثر» (٤/ ٢٣٤).

الدراسة عن الكتاب

١- تحقيق اسم الكتاب:

ورد على طُرَّة المخطوط أن اسمه: «الأحاديث الأربعين في فضل يوم الجمعة»، حيث كُتِبَ فيها ما يلي:

«الأحاديث الأربعين في فضلِ يومِ الجُمُعةِ بِرسم سُلطان سلاطين العِباد مولانا السُّلطان الأعظم السلطان مراد، خُلِّدَت خلافتُه إلى يوم المعاد».

وجاء في مقدمة المُصنِّف: «وجال بصَدري أن أُعلِّق مما رَويتُ وحَفِظتُ ودَريتُ من مَقرواءتي ومَسموعاتي ومَروياتي أربعينَ حَديثًا نبويَّةً على قائلها أفضل الصلاة وأتم السلام في فضل يوم الجمعة الأنور».

وفي ختام النصِّ قوله «الأحادِيثِ الأربَعِينَ المُصَحَّحَةِ المَنقُولَةِ عَن سَيدِ المُرسَلِينَ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ».

والكلام في هذين الموضعين جاء في سياق الوصف لموضوع الكتاب؛ إذ لم تُسبَق بقوله «سَميته كذا»، وبالتالي فالاسم الذي على الغلاف هو الصحيح المناسب.

٢- نسبة الكتاب إلى مؤلفه:

ونسبته إليه نسبة صحيحةٌ لا شك فيها، وذلك لما يلي:

- نصُّه على نسبته لنفسه، حيث قال في خاتمته: «هَذا آخِرُ مَا جَمَعَهُ وَحَرَّرَهُ أضعَفُ الأنَامِ الفَقِيرُ شَمسُ الدِّينِ أحمَدُ الخَطيبُ الإمَامُ».

- ذكره لمؤلفٍ أشهر من حيثُ النسبةُ إليه، فقال: «وكُنتُ قَد تَوَّجْتُ بِهَا غَالِبَ الخُطَبِ الَّتِي سَمَّيتُها بـ «الإلهاماتِ الرَّبَّانِيَّةِ في الخُطَبِ السُّلطَانِيَّةِ»، وقَرَأتُهَا يَومَ الجُمُعَةِ بالجَامِعِ الجَامِعِ»، وهذا يبين أن أحمد الخطيب هو

صاحب كتاب «الإلهاماتِ»، وينفي أن يكون الاسم اشتبه بآخر.

- عدم ادعاء أحد نسبة الكتاب إليه غير المؤلف رَحِمَهُ ٱللَّهُ.
- عدم إنكار أحد من العلماء نسبة الكتاب إلىٰ مؤلفه رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

إلىٰ غير ذلك من الأدلة القاطعة بنسبة هذا الكتاب المبارك إليه.

٣- موارد المؤلف في كتابه:

اعتمد المؤلف علىٰ عدد من المصادر مع صغر حجم كتابه، بعضها نقل عنه مباشرة، وبعضها بواسطة، نوردها هنا مرتبةً ترتيبًا زمنيًّا:

- «**فضائل القرآن**» لأبي عُبيد القاسم بن سلَّام (٢٢٤هـ).
- «**الجامع الصحيح**» للإمام البخاري (٢٥٦هـ).
- «**التاريخ الكبير**» للإمام البخاري (٢٥٦هـ).
- «**المسند الصحيح المختصر**» للإمام مسلم (٢٦١هـ).
- «**السنن**» لابن ماجه القزويني (٢٧٣هـ).
- «**السنن**» لأبي داود السِّجِسْتاني (٢٧٥هـ).
- «**السنن**» لأبي عيسىٰ الترمذي (٢٧٩هـ).
- «**كتابٌ**» لابن أبي الدنيا (٢٨١هـ)، ولم نقف علىٰ تحديده.
- «**المسند**» للحارث بن أبي أسامة (٢٨٢هـ).
- «**رؤية الله**» للإمام الدارقطني (٣٨٥هـ).
- «**فضائل القرآن** »لابن الضريس (٢٩٤هـ).
- «**نوادر الأصول**» للحكيم الترمذي (٣٢٠هـ).
- «**الصحيح**» لابن حبان البُستي (٣٥٤هـ).
- «**المعجم الأوسط**» لأبي القاسم الطبراني (٣٦٠هـ).

- «**عمل اليوم والليلة**» لابن السُّنِّي (٣٦٤هـ).
- «**المستدرك علىٰ الصحيحين**» لأبي عبد الله الحاكم (٤٠٥هـ).
- «**السنن الكبرىٰ**» لأبي بكر البيهقي (٤٥٨هـ).
- «**معرفة السنن والآثار**» لأبي بكر البيهقي (٤٥٨هـ).
- «**إثبات عذاب القبر وسؤال الملكين**» لأبي بكر البيهقي (٤٥٨هـ).
- «**شعب الإيمان**» لأبي بكر البيهقي (٤٥٨هـ).
- «**الأربعين في مباني الإسلام وقواعد الأحكام**» للنووي (٦٧٦هـ).
- «**تدريب الروي**» للسيوطي (٩١١هـ).
- «**نور اللمعة في خصائص الجمعة**» للسيوطي (٩١١هـ).
- كما عزا إلىٰ ابن الظريف في «فضائل اليوم والليلة»، ولم نقف علىٰ هذا الكتاب، ويقع في النفس: أن الاسم تصحَّف عليه.

- إلىٰ غير ذلك من المراجع، هذا مع خبرته وطول بحثه وحفظه ودعوته إلىٰ الله تعالىٰ.

٤- منهج المصنف في كتابه:

نستطيع تلخيص منهجه رَحِمَهُ ٱللَّهُ في هذه الأربعين في النقاط التالية:

- بدأ المصنف كتابه بمقدمة ذكر فيها فضل علم الحديث ومكانته، وأورد سبب تأليفه للكتاب وشرطه في الكتاب، ومَن سبقه ممن ألَّف في الأربعينات، وذكرَ أنواع علوم الحديث، وتعريف الحديث وموضوعه وغايته، وتعريف علم الحديث رواية.

- أورَد أربعين حديثًا في فضل الجمعة وما يتعلق بها، واشترط أن يكون حافظًا مُجودًا لها، عالمًا بمعانيها.

- يبدأ بذكر الصحابي، ثم الحديث، ويعقب بالتخريج المختصر.
- قد يذكر ما دون الصحابي من الرواة نادرًا، كما في الحديث رقم (٢٠).
- يقدِّم التخريج أحيانًا علىٰ ذكر الحديث، وقد ورد ذلك في الحديث رقم (١٣).
- لا يلتزم بذكر مصدر التخريج في كل مرة، بل يترك بعض الأحاديث دون عزوها، كما في الأحاديث الآتية برقم (٢، ٣، ٩، ٢٠، ٢٧، ٢٩، ٣٦، ٣٧، ٣٨).
- يعتمد تصحيح الترمذي والحاكم لبعض الأحاديث، كما في الأحاديث الآتية برقم (١١، ٢١)، وقد يَهِمُ في نقله التصحيح عنهما، كما في الحديث رقم (١١).

٥- المؤاخذات على الكتاب:

◄ اعتماده بعض الأحاديث الضعيفة، مخالفًا لما اشترطه في مقدمته.

◄ عدم بيانه لغريب الأحاديث وفوائدها، وقد استدركنا ذلك في التعليق عليه قدر الطاقة علىٰ وجه الاختصار.

◄ اعتماده علىٰ المصادر الوسيطة دون إشارة إلىٰ ذلك.

◄ **بعض الأوهام التي وقع فيها، ومنها:**

- تكرار بعض الأحاديث، كما في الأحاديث رقم (٦ - ٣٢)، (١٨ - ٢٨).
- رفع بعض الموقوفات، كما في الأحاديث رقم (١٥، ٢٧).
- إبعاده النجعة في العزو، فقد يعزو للحاكم وهو عند مسلم كما في الحديث رقم (١)، ويعزو لحُميد بن زنجويه وغيره وهو عند الترمذي وأحمد كما في الحديث رقم (١٣)، ولعل السبب في هذا اعتماده علىٰ ما بين يديه من مصادر وبعضها مصادر وسيطة.

- عزوه للبخاري بإطلاق ممَّا يوهم القارئ بأنه في «الصحيح»، وليس كذلك، بل هو في «التاريخ الكبير» بإسناد ضعيف، وذلك في الحديث رقم (٨).

- الوهم في تخريج بعض الأحاديث، كما في الأحاديث رقم (١١، ١٤، ٢٣، ٢٤).

- الخطأ في ذكر اسم راوي الحديث، كما في الأحاديث رقم (٧، ١٨، ٢٠، ٢٣، ٣٤، ٣٦).

- أدخل بعض الأحاديث في بعضها، كما في الأحاديث رقم (٧، ١٤، ١٨، ٢٨).

- تقديم المصدر المتأخر علىٰ المتقدم، كما في الأحاديث رقم (١١، ١٤، ٢١).

- ومنها الوهم في ضبطه لبعض الكلمات، كما في الحديث رقم (٢، ٢٩).

إلىٰ غير ذلك من المسائل التي قد يُنتقد بها الكتاب.

وعلىٰ كلٍّ، فإن هذه المؤاخذات- وإن سَلِمَ بعضُها من الرَّدِّ- لا تُنقص من شأن الكتاب، ولا من قَدر مؤلفه؛ فإنَّ النَّبيلَ من عُدَّت سقطاته.

ومن ذا الذي تُرضىٰ سجاياه كلُّها كفىٰ المرءَ نبلًا أن تُعدَّ مَعايِبُه

فرحمه الله، وعفا عنه، وجمعنا به في جنات النعيم.

٦- وصف النسخة الخطية:

قد وقفنا علىٰ نسخةٍ وحيدةٍ للكتاب، وهي محفوظة ضمن مخطوطات «أيا صوفيا» برقم (٥١٤)، وكتبت سنة خَمسٍ وثَمَانينَ وتِسعمائة من الهجرة.

يقع النصُّ في عشرين صفحة، بكل صفحة وجهان، ما عدا الصفحة الأخيرة، لها وجه واحد

وبكل صفحة أحد عشر سطرًا، وجعلت الأسطر ذات شكل جماليٍّ، فالصفحة على شكل جدول، وجُعِل السطر الأول والسادس والحادي عشر بخط كبير جميل، يحتوي السطر من أربع إلى ست كلمات.

وبين هذه الأسطر الكبيرة توجد أربعة أسطر كتبت بخط واضح بالحجم العادي، في كل سطر متوسط خمس كلمات، وكلها مشكولة بالحركات، ومنقوطة.

أمَّا صفحة الغلاف فقد احتوت أمرين: العنوان، والوقف.

أما العنوان: فقد وضع داخل دائرة مزخرفة ومُذهبة، وكتب بداخلها «الأحاديث الأربعين في فضلِ يومِ الجُمُعةِ بِرسم سُلطان سلاطين العِباد مولانا السُّلطان الأعظم السلطان مراد[1]، خلدت خلافته إلى يوم المعاد».

أما الوقف: فقد جاء ما نصُّه: «وقف هذه النسخة الجليلة سلطاننا الأعظم والخاقان المعظم مالك البَرَّين والبحْرَيْن، خادم الحرمين الشريفين السلطان بن السلطان الغازي محمود خان[2] وقفًا صحيحًا شرعيًّا لمن طالع واسترشد وأناب واستسعد، خلَّد الله مُلكَه الأمجد.

حرَّرَه الفقير أحمد شيخ زاده المُفتش بأوقاف الحرمين الشريفين غُفر لهما».

وأعلى العنوان خاتم وقف السلطان محمود خان، وهو خاتم دائري كبير وفي نقشه قوله تعالى: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى هَدَىٰنَا لِهَٰذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِىَ لَوْلَآ أَنْ هَدَىٰنَا ٱللَّهُ﴾

---

(١) هو: السلطان العثماني مراد الثالث بن السلطان سليم الثاني تولى السلطنة خلال المدة (٩٨٢- ١٠٠٣هـ). ينظر: «سلاطين الدولة العثمانية» (ص: ١٣٠).

(٢) هو: السلطان محمود خان الثاني ابن السلطان عبد الحميد الأول، وقد حكم في المدة من سنة: (١٢٢٣)، إلى سنة: (١٢٥٥هـ). ينظر: «سلاطين الدولة العثمانية» (ص: ٢٧٤).

بالإضافة إلىٰ علامة الطغراء ونصُّها (وقف محمود خان بن مظفر دايما».

وأسفل الصفحة خاتم الوقف ويبدو أنه بغير العربية ميَّزنا منه كلمة «أحمد» فلعله لمفتش الوقف أحمد شيخ زاده.

وهذا يعني أن النسخة كُتبَت (سنة ٩٨٥هـ) برسم من السلطان مراد الثالث الذي تولَّىٰ السلطنة سنة (٩٨٢هـ)، وبعد أكثر من قرنين وقف السلطان محمود خان هذه النسخة.

منهجنا في تحقيق الكتاب

قد سرنا علىٰ المنهج التالي:

١- نسخنا الكتابَ من النُّسخة الخَطيَّة التي سبق وصفها، ثم قابلنا المنسوخ بأصلِه، مع مقابلته بمصادِر المصنِّف، وأثبتنا الملاحظات في الحاشية.

٢- قدَّمنا للكتاب بمقدمةٍ عامَّةٍ تبيِّنُ أهميةَ الموضوع ومكانته من الدين.

٣- ترجمنا للمصنف، وبيَّنَّا منهجه في كتابه، وموارده، والملاحظات علىٰ عمله.

٤- قمنا بخدمة النص دراسةً، وضبطًا، وترقيمًا، وتخريجًا، وتعليقًا، وتوثيقًا.

٥- توخَّينا الاختصار في التخريج والتعليق وعدم الإسهاب في ذلك.

٦- لم نثبت أرقام اللوحات في نص التحقيق نظرًا لصغر حجم الرسالة.

هذا، وبالله التوفيق، والحمد لله رب العالمين.

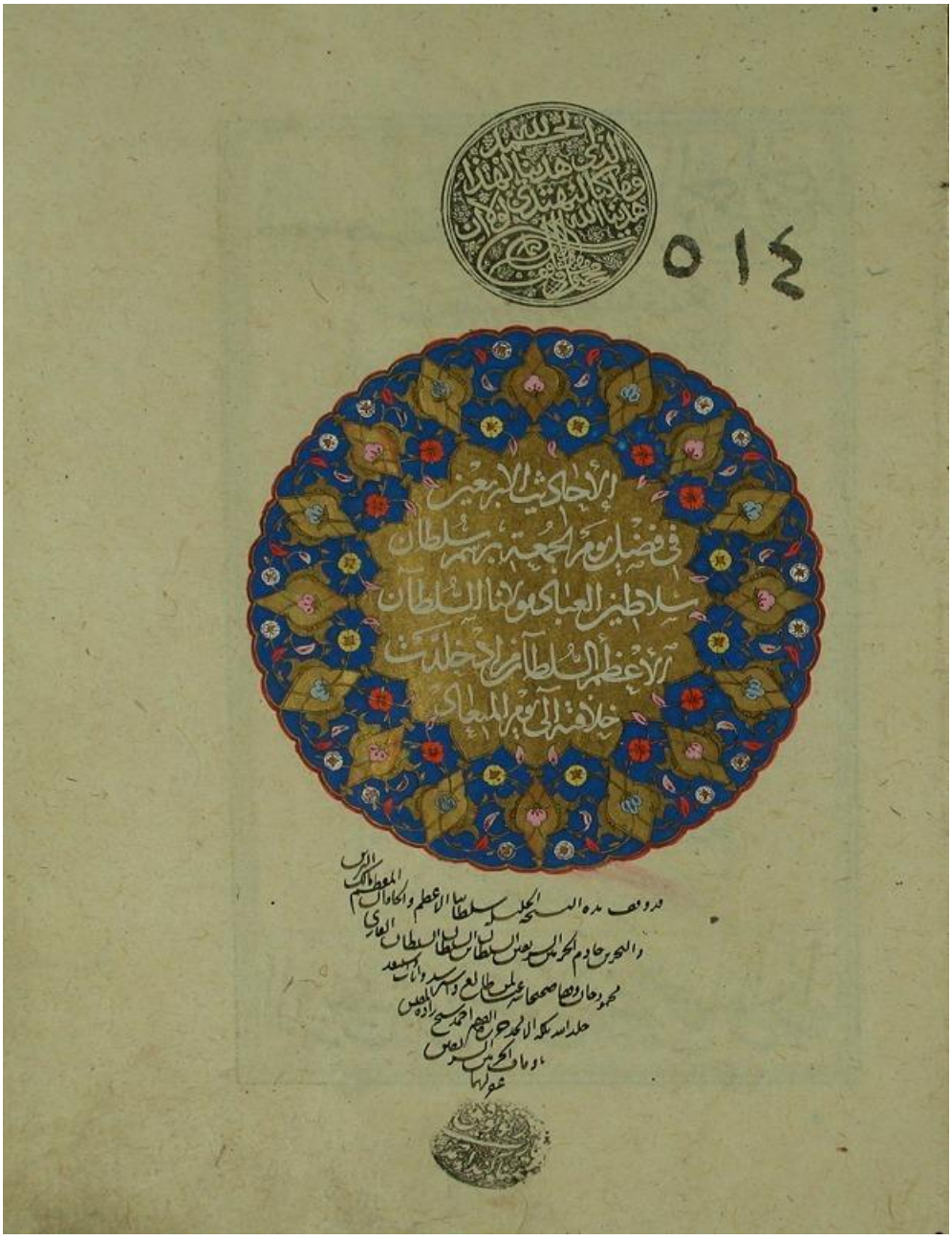
٥١٤
الأحاديث الأربعين
في فضل يوم الجمعة
سلطان سلاطين العباد مولانا السلطان
الأعظم السلطان زاده خلدت
خلافته آمين المسعاى

طرة المخطوط

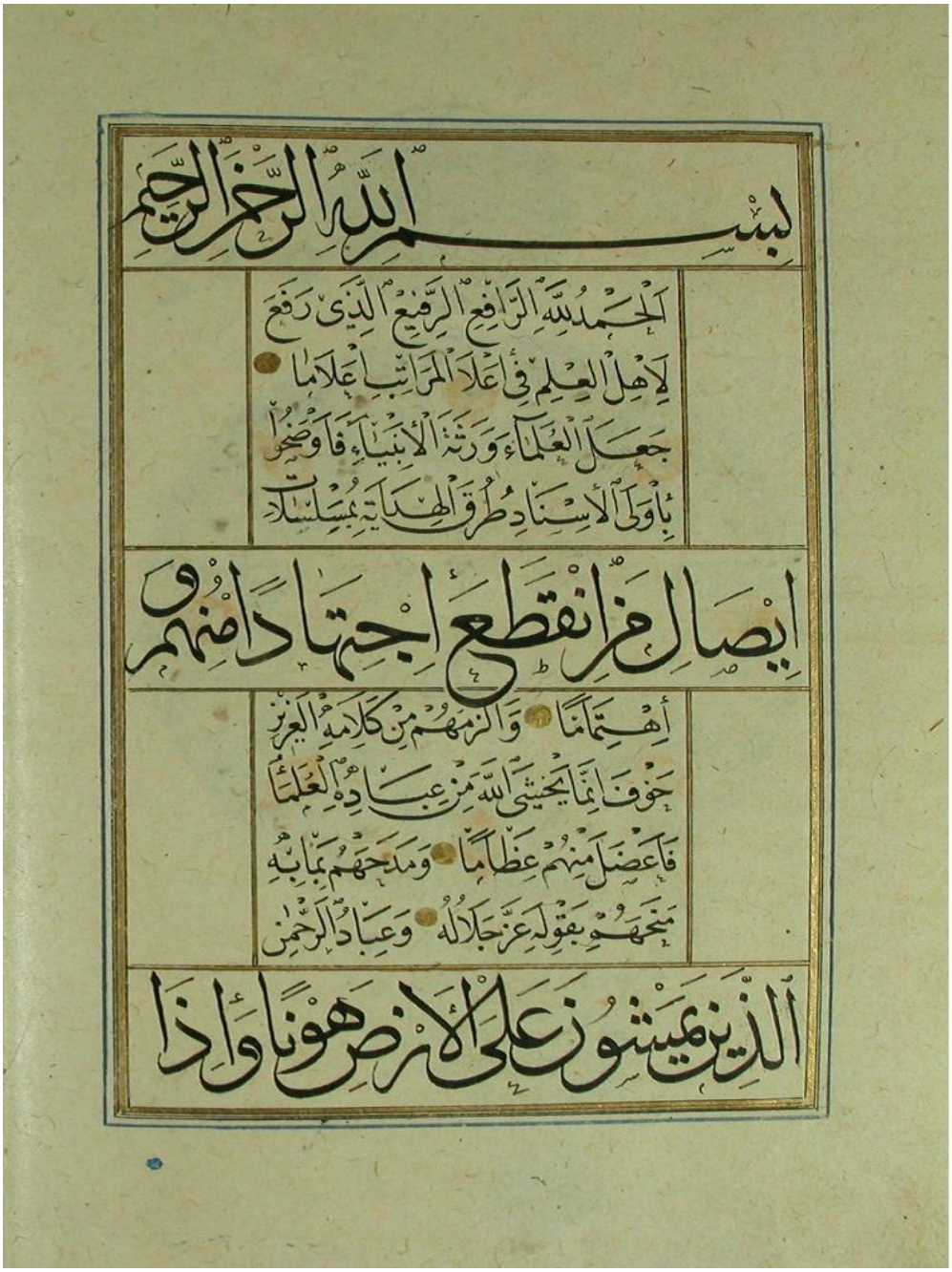
بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الرافع الرفيع الذي رفع
لأهل العلم في أعلا المراتب أعلاما
جعل العلماء ورثة الأنبياء فأوضحوا
بأولى الأسناد طرق الهداية بمسلسلات

إيصال مزانقطع اجتهادا أضمرو
أهتماما وألزمهم من كلامه العزيز
خوف إنما يخشى الله من عباده العلماء
فأعضل منهم عظاما ومدحهم بما به
منحهم بقوله عز جلاله وعباد الرحمن

الذين يمشون على الأرض هونا وإذا

الورقة الأولى

الآن بعين المصححة المنقولة عن
سيد المرسلين ● صلى الله وسلم
عليه ● وزاده فضلا وشرفا
لديه ● وكنت قد توجت بها غالب الخطب
التي سميتها بالإلهامات الربانية ● في الخطب
السلطانية السليمانية ● وقرأتها يوم
الجمعة بالجامع الجامع لأنواع الخيرات ●
إيجاد السلطان المجاهد المرابط في سبيل الله
الملك الديان ● المرحوم السلطان سليمان
خان ● عليه الرحمة والغفران ما أضاء القمران
وذلك في شهر رمضان المعظم سنة خمس وثمانين وتسعمائة

الورقة الأخيرة

النص المحقق

الأحاديث الأربعين
في
فضل يوم الجمعة

تأليف

شمس الدين أحمد بن يحيى بن عبد القادر
النعيمي الدمشقي الرومي الحنفي
المعروف بـ نعيمي زاده
(٩٢٤هـ - ٩٩٨هـ)

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدُ للهِ الرَّافعِ الرَّفِيعِ[1]، الذي رفعَ لأهل العلم في أعلىٰ المراتب أَعلامًا.

جعلَ العلماءَ ورثةَ الأنبياءِ فَأَوْضَحُوا بأَوْلىٰ الإِسنادِ طرقَ الهِدايَةِ بِمُسْلَسلاتِ إيصالِ مَن انْقَطَعَ اجتهادًا منهم واهتمامًا، وألزمَهم من كلامِه العزيزِ خوفَ: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُا۟﴾ [فاطر: ٢٨]، فَأعضَلَ منهم عِظَامًا، ومَدحَهم بما به منحهم بقوله عَزَّ جَلالُهُ: ﴿وَعِبَادُ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى ٱلْأَرْضِ هَوْنًا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ ٱلْجَٰهِلُونَ قَالُوا۟ سَلَٰمًا﴾ [الفرقان: ٦٣] .. ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ يُجْزَوْنَ ٱلْغُرْفَةَ بِمَا صَبَرُوا۟ وَيُلَقَّوْنَ فِيهَا تَحِيَّةً وَسَلَٰمًا ۝٧٥ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ حَسُنَتْ مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا﴾ [الفرقان: ٧٥ – ٧٦].

أحمَدُهُ علىٰ إِنْعامِه المُتواتِر، وأشكرُهُ علىٰ فضلِه المُتوافِر إجلالًا وإعظامًا.

وأشْهَدُ بما شَهِدَ اللهُ به لنفسِه ﴿أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُو۟لُوا۟ ٱلْعِلْمِ قَآئِمًۢا بِٱلْقِسْطِ﴾ [آل عمران: ١٨] قد خَفَضُوا بِحُسْنِ ائْتِلافِ اتِّفَاقِهم الرُّؤُوسَ، ورَفَعُوا حُظوظَ النُّفوسِ وانتَصبُوا لخِدْمَتِهِ قِيامًا.

وأشْهَدُ أَنَّ مولانَا محمدًا عبدُهُ ورسولُهُ، أَعلىٰ البريَّةِ مَقامًا، وأوفاهَا ذِمَامًا، وأَصَحُّها وأَفْصَحُها كلامًا، نبيٌّ قُدِّم علىٰ الأنبياءِ إمَامًا، وكان للمُرسَلينَ خِتامًا،

---

(١) هذان اسمان كريمان من الأسماء الحسنىٰ، أَوَّلُهما «الرَّافِعُ»، وقد جوَّز العلماءُ إطلاقَه مع مقابلِه: اسم «الخافض» من باب الإخبار عنه سبحانه، وإن لم يصح ورودهما من طريق النقل، كما عند الترمذي (٣٥٠٧)، وابن ماجه (٣٨٦٠).
وأما اسم «الرفيع»، فلم يأتِ صريحًا هكذا، بل وَرد مضافًا في القرآن في قوله تعالىٰ: ﴿رَفِيعُ ٱلدَّرَجَٰتِ ذُو ٱلْعَرْشِ﴾ [غافر: ١٥].

ﷺ وعلىٰ آلِهِ وأصحابِهِ نُجُومِ الهُدَىٰ لِمَن اقتَدىٰ تَفْوِيضًا واستِسلامًا.

وبَعدُ:

فَإنَّ فَضِيلَةَ الحَدِيثِ الشَّرِيفِ لا تُنْكَر، ومَحاسِنُهُ لا تُحصَىٰ ولا تُحصَر، والعُلُوُّ في رِوايتِهِ سُنَّةٌ شَرِيفَةٌ، والاشْتِغالُ بِتَحقِيقِ مَعانِيهِ مَنقَبةٌ مُنِيفَةٌ[١].

وهو بعدَ القُرآنِ العَظِيمِ أفضَلُ العُلومِ وأعلاهَا، وأَجَلُّ المَعارِفِ وأَسْناهَا؛ إِذْ بِهِ يُعرَفُ مُرَادُ اللهِ من كَلامِهِ، ومنه تَظهَرُ المَقاصِدُ من أَحْكامِهِ؛ لأَنَّ أحكامَ القُرْآنِ كُلَّهَا كُلِّيَّاتٌ، والمَعلومُ منها ليسَ إِلَّا أُمورًا إجماليَّات، كقوله تعالىٰ: ﴿أَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ [البقرة: ٤٣]؛ فَإنَّ السُّنَّةَ هي المُعرِّفَةُ بِجُزْئِيَّاتِها، كَمَقادِيرِ أوقاتِ الصَّلاةِ، وأعدَادِ رَكْعَاتِها، وكِمِّيَّتِهَا، وكَيفِيَّتِهَا، وفرائِضِهَا، وهَيْئَاتِها، ونَوافِلِهَا، وآدَابِها، وأَوْضَاعِهَا، وصِفَاتِها.

وهي المُوضِحَةُ لِمُفَصَّلاتِها، كَأَقْدَارِ نُصُبِ الزَّكاةِ، وأنواعِ مَا يجِبُ فيهَا، وأوقَاتِ الأَدَاءِ، ومَنْ وجَبَ عليهِ، وما وجَبَ منها، وهَلُمَّ جَرًّا[٢].

وقد كانَ ذلِكَ أَهَمَّ الأشياءِ عندَ السَّلَفِ من العُلماءِ العَامِلِينَ والأَئِمَّةِ الرَّاسِخِينَ، وأَفْضَلُ ما ثَابَروا علىٰ ضَبطِ مَبانِيهِ، وإيضاحِ مَعانِيهِ في كُلِّ وَقْتٍ وحِين، واجْتَهدُوا في إِتقانِ رِوايَتِهِ، وَبَذَلُوا[٣] الجَهْدَ في تَحقِيقِهِ ودِرَايَتِهِ.

وَإِنَّ «الجَامِعَ الصَّحِيحَ» للإمام أبي عبد الله محمَّدِ بن إِسْمَاعيلَ بنِ إبراهِيمَ ابنِ المُغِيرَةِ بنِ بَرْدِزْبَه البُخَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ونَوَّرَ ضَرِيحَهُ بِنَبارِيسَ[٤] أُنْسِهِ، ورَوَّحَ

---

(١) أي: عالية شريفة. ينظر: «تهذيب اللغة» (١٥/ ٣٤٢).

(٢) ينظر في مراتب السُّنة مع القرآن: «الموافقات» للشاطبي (٤/ ٣٠٩) وما بعدها، و«إعلام الموقعين» لابن القيم (٢/ ٢٢٠).

(٣) في (الأصل): «وأبدلوا»، ولعل المثبت هو الصواب.

(٤) جمع نبراسٍ، وهو: السِّرَاجُ. ينظر: «تهذيب اللغة» (٤/ ٣٠٩).

رُوحَهُ برياضِ قُدْسِهِ؛ لَأَجَلُّهَا وَأَعَظَمُهَا وَأَصَحُّهَا.

ولَقَدْ خَطَرَ بِفِكْرِي، وجَالَ بصَدْرِي أَنْ أُعَلِّقَ مِمَّا رَوَيْتُ وحَفِظْتُ ودَرَيْتُ من مَقرُوءاتي ومَسمُوعَاتي ومَروِيَّاتي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا نَبويَّةً على قَائِلِهَا أَفْضَلُ الصَّلاةِ وأَتَمُّ السَّلامِ في فَضْلِ يومِ الجُمُعَةِ الأَنْوَرِ، ولَيلَتِهَا الغَرَّاءِ ويَومِهَا الأَزْهَرِ.

وهُوَ يَوْمٌ عَظِيمٌ فَضْلُهُ، جَلِيلٌ قَدرُهُ، ومَذْكُورٌ في القُرْآنِ دُونَ غيرِهِ(١)؛ قالَ اللهُ تَعالَىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ فَٱسْعَوْاْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾ [الجمعة: ٩]، وأَقْسَمَ بِهِ في قولِهِ تَعالَىٰ: ﴿وَشَاهِدٍ وَمَشْهُودٍ﴾ [البروج: ٣]، قالَ الإِمَامُ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «الشَّاهِدُ: يَوْمُ الجُمُعَةِ، والمَشْهُودُ: يَوْمُ عَرَفَةَ»(٢).

وكَذَلِكَ قالَ ابنُ عَبَّاسٍ(٣)، وأَبُو هُرَيرَةَ(٤)، والحَسَنُ(٥)، وقَتادَةُ(٦).

وسَعَيْتُ في جَمْعِهَا؛ اقتِدَاءً بالأَئِمَّةِ الأَبْرارِ، والعُلَمَاءِ العُظَماءِ الأَخْيَارِ، رَضِيَ اللهُ تَعالَىٰ عَنْهُمْ إِلَىٰ يَوْمِ القَرارِ؛ فَإِنَّ بَعْضَهُمْ جَمَعَ أَرْبَعِينَ في أُصُولِ الدِّينِ،

---

(١) ذكر الله تعالىٰ في القرآن اسمين من أسامي الأيام، وهما: الجمعة -كما أورده المؤلف-، والسبت؛ ذكره الله تعالىٰ في خمسة مواضع، أولها قوله تعالىٰ: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ ٱلَّذِينَ ٱعْتَدَوْاْ مِنكُمْ فِى ٱلسَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُواْ قِرَدَةً خَٰسِـِٔينَ﴾ [البقرة: ٦٥].

(٢) أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٢/ ٣٦١)، وابن جرير (٢٤/ ٢٦٤)، وإسناد ابن جرير صحيحٌ.

(٣) أخرجه ابن جرير (٢٤/ ٢٦٤) بإسناد ضعيفٍ.

(٤) أخرجه ابن جرير (٢٤/ ٢٦٤)، والبيهقي (٥٦٣١) بسندٍ صحيحٍ، وقد ورد عنه مرفوعًا، ولا يصحُّ.

(٥) أخرجه ابن جرير (٢٤/ ٢٦٤) بإسناد صحيح.

(٦) أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٢/ ٣٦١)، وابن جرير (٢٤/ ٢٦٤) بإسناد صحيح.

وبَعضَهُمْ في الفُرُوع، وبَعضَهُمْ في الجِهَادِ، وبَعضَهُمْ في الزُّهْدِ، وبَعضَهُمْ في الآدَابِ، وبَعضَهُمْ في الخُطَبِ، وكُلُّهَا مَقاصِدُ صَالِحَةٌ، رَضِيَ اللهُ عَنْ قَاصِدِيهَا[١].

فأوّل مَن عَلِمْنَاه -كَما عن العَالِمِ الرَّبَانِيِّ مُحْيِي السُّنَّةِ والدِّينِ النَّوَوِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعالَىٰ رَوَيْنَاهُ- مِمَّنْ صَنَّفَ في هَذَا الفَنِّ عَبْدُ اللهِ بنِ المُبَارَكِ[٢]، ثُمَّ محمدُ ابن أسلَمَ الطُّوسِيُّ العالِمُ الرَّبَّانِيُّ[٣]، ثُمَّ الحَسَنُ بنُ سُفْيَانَ النَّسَوِيُّ[٤]، وأبُو بَكْرٍ الآجُرِّيُّ[٥]، وأبو بَكْرٍ محمدُ بنُ إبراهيمَ الأصْفَهانِيُّ[٦]، والدَّارَقُطْنِيُّ[٧]، والحَاكِمُ[٨]، وأبو نُعَيْمٍ[٩]، وأبو عبدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ[١٠]، وأبو سَعيدٍ المَالِينِيُّ[١١]، وأبو عُثمان الصَّابُونِيُّ[١٢]، ومحمدُ بن عبدِ الله الأنصارِيُّ[١٣]، وخَلائِقُ لا يُحصَوْنَ

---

(١) ينظر: «الأربعون في مباني الإسلام وقواعد الأحكام» للنووي (ص: ٤٣- ٤٤).

(٢) الإمام الحافظ المروزي، المتوفىٰ سنة (١٨١هـ).

(٣) أبو الحسن الكندي، المتوفىٰ سنة (٢٤٢هـ).

(٤) الإمام الحافظ، صاحب «المسند»، المتوفىٰ سنة (٣٠٣هـ).

(٥) الإمام محمد بن الحسين بن عبد الله الآجري، المتوفى سنة (٣٦٠هـ).

(٦) مستملي الحافظ أبي نعيم، المتوفىٰ سنة (٤٦٦هـ).

(٧) الحافظ علي بن عمر بن أحمد البغدادي، المتوفىٰ سنة (٣٠٦هـ).

(٨) الإمام، شيخ المحدثين، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن حمدويه، المعروف بـ«ابن البيع»، المتوفىٰ سنة (٤٠٥هـ).

(٩) هو أحمد بن عبد الله بن إسحاق، الإمام الحافظ، المتوفىٰ سنة (٣٣٦هـ).

(١٠) هو محمد بن الحسين النيسابوري، الحافظ الكبير الصوفي، المتوفىٰ سنة (٤١٢هـ).

(١١) هو أحمد بن محمد بن عبد الله الهروي، الإمام الزاهد، المتوفىٰ سنة (٤١٢هـ).

(١٢) هو إسماعيل بن عبد الرحمن النيسابوري، الإمام المفسر، المتوفىٰ سنة (٤٤٩هـ).

(١٣) كذا في الأصل، والصواب: عبد الله بن محمد الأنصاري، أبو إسماعيل، شيخ خراسان، المتوفىٰ سنة (٤٨١هـ)

من المُتَقدِّمينَ والمُتَأخِّرينَ[١].

فَالأحادِيثُ مِنها ما هو: الصَّحِيحُ، والمُعْضَلُ، والمُرْسَلُ، والمُسَلْسَلُ، والضَّعِيفُ، والمَتروكُ، والحَسَنُ، والمُشَافَهُ، والمَوْقُوفُ، والمَرفُوعُ، والمُنْكَرُ، والتَّدْلِيسُ، والمُتَّصِلُ، والمُنْقَطِعُ، والمُدْرَجُ، والمُدَبَّجُ، والمُؤْتَلِفُ والمُخْتَلِفُ، والمُتَّفِقُ والمُفْترقُ، والمُسْنَدُ، والمُعَنْعَنُ، والمَوضُوعُ، والمُبْهَمُ، والغَامِضُ، والغَريبُ، والعَزيزُ، والعَالِي.

واعلَمْ أَنَّ عِلمَ الحَديثِ ومَوضُوعَهُ: هو ذَاتُ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ حَيثُ إنَّهُ رَسُولُ اللهِ وَحْدَهُ[٢].

وهُوَ: عِلمٌ يُعْرَفُ بِهِ أَقوالُ رَسُولِ اللهِ ﷺ وأَفعالُهُ[٣].

---

(١) وبلغت كثرة التصنيف في هذا الباب أن صنَّف بعضُ العلماء أكثرَ مِن كتاب في الأربعينات، منهم ابن عساكر، وابن المفضل المقدسي، والمحب الطبري، والذهبي، والعلائي، وابن حجر، ويوسف بن حسن بن عبدالهادي، وغيرهم. ينظر: «الأربعون» للنووي (ص: ٣٩- ٤٢)، و«المعين علىٰ معرفة كتب الأربعين» لسهل العواد

(٢) قاله الكرماني في «الكواكب الدراري» (١/ ١٢)، وانتقده الكافيجي بأن المباحث الواقعة فيه راجعة إلىٰ أقواله وأفعاله لا إلىٰ ذاته، وإن كانت الأقوال والأفعال متعلقة به لكنها من عوارض الذات، وأن ما قاله الكرماني هو موضوع الطب، لا موضوع الحديث. ينظر: «شرح التقريب» للسخاوي (ص: ٣٣- ٣٤)، و«تدريب الراوي» للسيوطي (ص: ١٠)؛ واعتذر له أبو شهبة فقال في «الوسيط» (ص: ٢٤): «والحق أن التقييد بالحيثية المذكورة يخرج علم الطب؛ لأن موضوعه ذات الإنسان من حيث الصحة والمرض، ومع هذا فالأولىٰ أن يقال: موضوعه: أقوال النبي ﷺ وأفعاله.. إلخ».

(٣) ينظر: «فتح الباري» (١/ ١٩٣)، و«نزهة النظر» لابن حجر (ص: ٤١)، و«فتح المغيث» للسخاوي (١/ ١٤)، وأولىٰ التعاريف له كما قال الحافظ في «النكت علىٰ ابن الصلاح» (١/ ٢٢٥): أنه «معرفة القواعد التي يتوصل بها إلىٰ معرفة حال الرَّاوي والمَرْوي».

وغَايَتُهُ: هو الفَوزُ بِسَعادَةِ الدَّارَيْنِ[١].

وأَمَّا رِوَايَةُ الحَديث؛ فَعِلمٌ بِنَقْلِ أَقوالِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ وأَفعالِهِ بِالسَّمَاعِ المُتَّصِلِ، وضَبْطِهَا وتَحرِيرِهَا[٢].

ومَا أَوْرَدتُهُ من الأَرْبَعينَ حَدِيثًا فَذَاكَ بعدَ حِفظِي لِمَبَانِيهَا، واطِّلاعِي عَلَىٰ تَحقِيقِ مَعَانِيهَا، وأُصُولِها العَلِيَّةِ، وأَسَانِيدِهَا السَّنِيَّةِ، ورِجَالِهَا السَّادَاتِ الثِّقَاتِ، ومَا صُحِّحَ وأُوضِحَ عَنْ أَحْوالِ الرُّوَاةِ، وعَلَىٰ اللهِ اعتِمَادِي، وإِلَيهِ تَفْوِيضِي واسْتِنَادِي.

---

(١) ينظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (١/ ١٢)، و«شرح التقريب والتيسير» للسخاوي (ص: ٣٤).

(٢) ينظر: «إرشاد القاصد» لابن الأكفاني (ص: ١٥٥، ١٦٠)، و«تدريب الراوي» (ص: ١٠).

الحديث الأول

عَن ابنِ مسعُودٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ لِقَوْمٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الجُمُعَةِ: **«لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ رَجُلًا يُصَلِّي بِالنَّاسِ، ثُمَّ أُحَرِّقَ عَلَىٰ قَوْمٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الجُمُعَةِ بُيُوتَهُمْ»**.

أخرجهُ الحاكمُ علىٰ شَرطِ الشَّيخينِ(١).

---

(١) أخرجه الحاكم في «المستدرك» (١٠٨٠)، وقال: «صحيح علىٰ شرط الشيخين، ولم يخرجاه هكذا، إنما خَرَّجا بذكر العَتَمَةِ، وسائر الصلوات»، ووافقه الذهبي، وليس صوابًا؛ فإن الحديث بتمامه عند مسلم (٦٥٢)، وأحمد (٣٨١٦، ٤٠٠٧، ٤٢٩٥)، وغيرهما.

- **فائدة**: في هذه الرواية التصريح بأنها الجمعة، وفي رواية أنها: العشاء، وفي أخرىٰ: عن الصلاة مطلقًا، وكله صحيح، ولا منافاة بين ذلك؛ قاله النووي في «شرح مسلم» (٥/ ١٥٤).

الحديث الثاني

عن سَلمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ:

«لَا يَغْتَسِلُ رَجُلٌ يَوْمَ الجُمُعَةِ وَيَتَطَهَّرُ مَا اسْتَطَاعَ مِنْ طُهْرٍ، ويَدَّهِنُ[1] مِنْ دُهْنِهِ، ويَتَطَيَّبُ مِنْ طِيبِ بَيْتِهِ، ثُمَّ يَخْرُجُ فَلَا يُفَرِّقُ بَيْنَ اثْنَيْنِ، ثُمَّ يُصَلِّي مَا كُتِبَ لَهُ، ثُمَّ يُنْصِتُ إِذَا تَكَلَّمَ الإِمَامُ؛ إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الجُمُعَةِ»[2].

---

(١) ضُبِطَتْ في (الأصل) بضم الياء، وفتح الدال، وتشديد الهاء هكذا: «ويُدَهِّنُ»، وهو خطأ.

(٢) أخرجه البخاري (٨٨٣، ٩١٠)، والنسائي (١٤٠٣)، وأحمد (٢٣٧١٠)، والدارمي (١٥٨٢)، وغيرهم.

وفي الحديث فوائد منها:

- استحباب هذه الطهارات في الأعياد كلها، وأنها من تمام النُّسك المشروع فيها، والجمعة من جملة الأعياد، وهي عيد الأسبوع.

- اتفق العلماء على استحباب الطيب يوم الجمعة.

- قال الطبري: وفيه البيان أنَّ الثواب الذي وصفه النبي عَلَيْهِ السَّلَامُ إنما هو أن يشهد الجمعة بالصفة التي وصفها، وأنصت لخطبة إمامه، وقراءته في صلاته دون من لم ينصت.

ينظر: «شرح صحيح البخاري» لابن بطال (٢/ ٤٨٣)، و«فتح الباري» لابن رجب (٨/ ١١٣).

الحديث الثالث

عن ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ عَلَيْهِٱلسَّلَامُ:

«إِنَّ هذَا يَومُ عِيدٍ جَعَلَهُ الله للمُسلِمِينَ، فَمَنْ أَتَىٰ الجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ»[1].

---

(١) أخرجه ابن ماجه (١٠٩٨)، والطبراني في «الأوسط» (٧٣٥٥)، من طريق عُبَيد بنِ السَّبَّاقِ، عن ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا، وفي إسناده ضعفٌ، لكن له شواهد يحسن بها.

- قال النووي في «شرح مسلم» (٦/ ١٣٣): اختلف العلماء في غسل الجمعة، فحكي وجوبه عن طائفة من السلف، حكوه عن بعض الصحابة، وبه قال أهل الظاهر، وحكاه ابن المنذر عن مالك، وحكاه الخطابي عن الحسن البصري ومالك.

وذهب جمهور العلماء من السلف والخلف وفقهاء الأمصار إلىٰ أنه سنة مستحبة ليس بواجب، قال القاضي: وهو المعروف من مذهب مالك وأصحابه.

وأجاب الجمهور عن هذا الحديث وغيره بأن الأمر فيه محمول علىٰ الندب؛ جمعًا بين الأحاديث في الباب.

الحديث الرابع

عَنْ أَبِي هُريرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:
«لا يَصُومَنَّ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الجُمُعَةِ إِلَّا أن يَصُومَ يَوْمًا قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ».
رَوَاهُ الشَّيخَانِ[1].

(١) أخرجه البخاري (١٩٨٥)، ومسلم (١١٤٤)، وغيرهما.

- **فائدة:** قال ولي الله الدهلوي في «حجة الله البالغة» (٢/ ٨٢): السر فيه شيئان:

أحدهما: سَدُّ التَعَمُّقِ؛ لأن الشَّارعَ لمَّا خَصَّهُ بطاعات وبيَّنَ فضلَهُ كان مظِنَّةَ أن يتعمَّقَ المُتعمِّقُونَ، فيلحقون بها صوم ذلك اليوم.

وثانيهما: تحقيقُ معنىٰ العِيدِ، فَإِنَّ العيدَ يُشعر بالفرحِ واستيفاء اللَّذَّةِ، وفي جعله عيدًا أن يتصور عندهم أنها من الاجتماعات التي يرغبون فيها من طبائعهم من غير قصر.

الحديث الخامس

عَن جُوَيرِيَةَ أُمِّ المُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ دَخَلَ عَلَيْهَا يَوْمَ الجُمُعَةِ وَهِيَ صَائِمَةٌ، فَقَالَ: «**أَصُمْتِ أَمْسِ**»؟

قَالَتْ: لا.

قَالَ: «**أَتُرِيدِينَ أَنْ تَصُومِي غَدًا**»؟

قَالَتْ: لا.

قَالَ: «**إِذَن فَأَفطِرِي**». أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ[1].

---

(١) أخرجه البخاري (١٩٨٦)، وأبو داود (٢٤٢٢)، والنسائي في «الكبرىٰ» (٢٧٦٧)، وأحمد (٢٦٧٥٥- ٢٦٥٦)، وغيرهم.

- **فائدة:** قال الإمام النووي في «شرح مسلم» (٨/ ١٩): «فيه دلالة ظاهرة لقول جمهور أصحاب الشافعي وموافقيهم: أنه يكره إفراد يوم الجمعة بالصوم إلا أن يوافق عادة له، فإن وصله بيوم قبله أو بعده أو وافق عادة له بأن نذر أن يصوم يوم شفاء مريضه أبدًا فوافق يوم الجمعة؛ لم يكره؛ لهذه الأحاديث.

وأما قول مالك في «الموطأ»: «لم أسمع أحدًا من أهل العلم والفقه ومن به يقتدىٰ نهىٰ عن صيام يوم الجمعة، وصيامه حسن، وقد رأيتُ بعضَ أهل العلم يصومه، وأراه كان يتحراه»؛ فهذا الذي قاله هو الذي رآه، وقد رأىٰ غيره خلاف ما رأىٰ هو، والسُّنة مقدمة علىٰ ما رآه هو وغيره، وقد ثبت النهي عن صوم يوم الجمعة، فيتعين القول به، ومالك معذور؛ فإنه لم يبلغه».

الحديث السادس

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:

«لَا تَخُصُّوا لَيْلَةَ الجُمُعَةِ بِقِيَامٍ مِنْ بَيْنِ اللَّيَالِي، وَلَا تَخُصُّوا يَوْمَ الجُمُعَةِ بِصِيَامٍ مِنْ بَيْنِ الأَيَّامِ؛ فَإِنَّهُ يَوْمُ عِيدٍ، فَلَا تَجْعَلُوا يَوْمَ عِيدِكُمْ يَوْمَ صِيَامِكم، إِلَّا أَنْ تَصُومُوا قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، والحَاكِمُ[1].

---

(١) هذا مركبٌ من حديثين، أولهما: أخرجه مسلم (١١٤٤)، والنسائي في «الكبرىٰ» (١٥٩٥)، والحاكم (١١٧٢)، وغيرهم، بنحوه، وسيأتي مكرَّرًا في الحديث الثاني والثلاثين.

والثاني: أخرجه أحمد (٨٠٢٥)، والحاكم (١٥٩٥)، وأصله عند البخاري (١٩٨٥)، ومسلم (١١٤٤)، وغيرهما.

- **فائدة:** في الحديث: النهي عن تخصيص ليلة الجمعة بصلاة زائدة علىٰ سائر الليالي، وهذا النهي إما للكراهةِ كما ذهب إليه الجمهور، أو للتحريم كما هو مذهب ابن حزمٍ ومن وافقه.

ينظر: «الأوسط» لابن المنذر (٥/ ١٥٤)، و«المحلىٰ» لابن حزم (٢/ ٧٧)، و«المجموع» للنووي (٤/ ٥٥).

الحديث السابع

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ[١] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

«إِنَّ يَوْمَ الجُمُعَةِ سَيِّدُ الأَيَّامِ، وَأَعْظَمُهَا عِنْدَ اللهِ؛ فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ أُهْبِطَ، وَفِيهِ مَاتَ، وَفِيهِ سَاعَةٌ لَا يَسْأَلُ اللهَ تَعَالَىٰ العَبْدُ فِيهَا شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ مَا لَمْ يَسْأَلْ حَرَامًا، وَفِيهِ تَقُومُ السَّاعَةُ، مَا مِنْ مَلَكٍ مُقَرَّبٍ وَلَا أَرْضٍ وَلَا جِبَالٍ وَلَا بَحْرٍ[٢] إِلَّا وَهُنَّ يُشْفِقْنَ مِنْ يَوْمِ الجُمُعَةِ». رَوَاهُ ابنُ مَاجَه، والبَيْهَقِيُّ[٣].

---

(١) كذا في (الأصل)، وهو وهمٌ، وصوابه: «أبو لُبَابَة».

(٢) ضُبِطَتْ في (الأصل) هكذا: «مَا مِنْ مَلَكٍ مُقَرَّبٍ وَلَا أَرْضَ وَلَا جِبَالَ وَلَا بَحْرَ».

(٣) أخرجه ابن ماجه (١٠٨٤)، وأحمد (١٥٥٤٨)، والطبراني (٥/ ٣٣٤٥١١)، والبيهقي في «الشعب» (٢٧١٢)، و«فضائل الأوقات» (٢٥٠)، بسندٍ حسنٍ، وله شواهدُ.

- **فائدة:** قال السنديُّ في «حاشيته على ابن ماجه» (١/ ٣٣٦): «قيل: هذه القضايا - أي: المعلل بها ذكر أفضلية يوم الجمعة- ليست لذكر فضيلة؛ لأن إخراج آدم وإماتته وقيام الساعة لا تعد فضيلة، وقيل: بل جميعها فضائل؛ فإن خروج آدم سبب وجود الذرية من الرسل والأنبياء والأولياء، والساعة سبب تعجيل جزاء الصالحين، وموت آدم سبب لنيل ما أعد له من الكرامات ... وفيه أن سائر المخلوقات تعلم الأيام بعينها، وأنها تعلم أن القيامة تقوم يوم الجمعة، ولا تعلم الوقائع التي بينها وبين القيامة أو ما تعلم أن تلك الوقائع وجدت إلى الآن، لكن هذا بالنظر إلى الملك المقرب لا يخلو عن خفاء، والأقرب أن غلبة الخوف والخشية تنسيهم ذلك».

الحديث الثامن

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

«إِنَّ لَيْلَةَ الجُمُعَةِ ويَوْمَ الجُمُعَةِ أَرْبَعَةٌ وَعِشْرُونَ سَاعَةً، لَيْسَ فِيهَا سَاعَةٌ إِلَّا وَللهِ فِيهَا سِتَّ مِائَةِ عَتِيقٍ مِنَ النَّارِ».

أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ[1].

---

(١) كذا عزاه للبخاري مطلقًا، وهو يوهم أنه في «الصحيح»، وليس كذلك، بل أخرجه في «التاريخ الكبير» (٨/ ٥٠)، وأبو يعلىٰ (٣٤٣٤- ٣٤٣٥، ٣٤٨٤)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢٧٨٠)، وغيرهم، وضعَّفه البيهقي، وابنُ الجوزي في «العلل المتناهية» (٧٩١).

الحديث التاسع

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ تَعالَىٰ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ذَكَرَ يَوْمَ الجُمُعَةِ، فَقَالَ:

«فِيهَا سَاعَةٌ لا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللهَ تَعَالَىٰ شَيْئًا، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ، وَهِي سَاعةٌ»، وأخذَ يُقَلِّلُهَا[1].

---

(١) أخرجه البخاري (٩٣٥، ٥٢٩٤، ٦٤٠٠)، ومسلم (٨٥٢)، وأبو داود (١٠٤٦)، والترمذي (٤٩١)، والنسائي (١٤٣١)، وابن ماجه (١١٣٧)، وأحمد (٧١٥١)، وغيرهم.

- **فائدة:** اختلف العلماء في تحديد تلك الساعة اختلافًا كثيرًا، وقد قال ابن المنيّر: فائدة الإبهام لهذه الساعة ولليلة القدر بعث الداعي علىٰ الإكثار من الصلاة والدعاء، ولو بُيِّن لاتَّكل الناس علىٰ ذلك وتركوا ما عداها، فالعجب بعد ذلك ممن يجتهد في طلب تحديدها.

وينظر: «شرح صحيح البخاري» لابن بطال (٢/ ٥٢٠)، و«الاستذكار» لابن عبد البر (٢/ ٣٧)، و«شرح مسلم» للنووي (٦/ ١٣٩)، و«فتح الباري» لابن حجر (٢/ ٤٢٢).

الحديث العاشر

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

«مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الجُمُعَةِ ورَاحَ مِن السَّاعَةِ الأُولىٰ؛ فَكَأَنَّمَا قَدَّمَ بَدَنَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ؛ فَكَأَنَّمَا قَدَّمَ بَقَرَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّالِثَةِ؛ فَكَأَنَّمَا قَدَّمَ كَبْشًا أَقْرَنَ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ؛ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ دَجَاجَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الخَامِسَةِ؛ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَيْضَةً، فَإِذَا خَرَجَ الإِمَامُ؛ حَضَرَتِ المَلَائِكَةُ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ».

أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ، ومُسْلِمٌ[1].

---

(١) أخرجه البخاري (٨٨١، ٩٢٩)، ومسلم (٨٥٠)، وأبو داود (٣٥١)، والترمذي (٤٩٩)، والنسائي (١٣٨٨)، وابن ماجه (١٠٩٢)، وأحمد (٩٩٦٢)، وغيرهم.

- وحقيقة الرَّواحِ إنما هي بعد الزوال، والمراد به هنا: الذهاب أول النهار، وقيل: الرواح الذهاب، سواء كان أول النهار، أو آخره، أو في الليل، والأكثر علىٰ أن المراد بالساعات هنا من أول النهار، والأظهر: أنها من طلوع الفجر.

- وفيه الحض علىٰ الاغتسال للجمعة والتبكير إليها.

- وفيه استحباب الجلوس للخطبة أول صعود الإمام المنبر حتىٰ يؤذن المؤذن.

ينظر: «معالم السنن» للخطابي (١/ ١٠٩)، و«شرح صحيح البخاري» لابن بطال (٢/ ٤٧٩)، و«شرح مسلم» للنووي (٦/ ١٣٦)، و«فتح الباري» لابن رجب (٨/ ٩٥).

الحَديث الحادي عشر

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ تَعالَىٰ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ:

«إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَرَوْنَ رَبَّهُمْ تَعَالَىٰ وَعَزَّوَجَلَّ فِي كُلِّ يَوْمِ جُمُعَةٍ فِي رِمَالِ الكَافُورِ، وَأَقْرَبُهُمْ مِنْهُ مَجْلِسًا أَسْرَعُهُمْ إِلَيْهِ يَوْمَ الجُمُعَةِ، وَأَبْكَرُهُمْ غُدُوًّا».

رَوَاهُ ابنُ مَاجَه، والبَيْهَقِيُّ، وصَحَّحَهُ التِّرْمِذِيُّ[1].

---

(١) هذا وهمٌ من المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ، فقد أخرجه ابن ماجه (١٠٩٤)، والطبراني (١٠/ ٧٨/ ١٠٠١٣)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢٧٣٥)، وغيرهم، بنحوه من حديث ابن مسعودٍ، لا من حديث ابن عباسٍ.

وأخرجه الترمذي (٢٥٤٩)، وغيره، من حديث أبي هريرة، بنحوه، وقال الترمذي: «حديث غريبٌ لا نعرفه إلا من هذا الوجه».

وأما حديث ابن عباسٍ؛ فأخرجه الآجرِّيُّ في «الشريعة» (٢/ ١٠٢٢)، وابن بطة في «الإبانة الكبرىٰ» (٧/ ٤١)، بإسنادٍ ضعيفٍ، ولم نقف علىٰ تصحيح الترمذي له، والظاهر: أنه وهمٌ من المؤلف.

الحديث الثاني عشر

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ تَعالَىٰ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ عَزَّوَجَلَّ ﷺ:

«إِذَا كَانَ يَوْمُ الجُمُعَةِ، كَانَ عَلَىٰ كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ المَسْجِدِ مَلَائِكَةٌ يَكْتُبُونَ الأَوَّلَ فَالأَوَّلَ، فَإِذَا خَرَجَ الإِمَامُ؛ طَوَوُا الصُّحُفَ، وَجَاءُوا يَسْمَعُونَ الذِّكْرَ».

أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ في «صَحِيحِهِ»، وذَكَرَهُ التِّرْمِذِيُّ، وابنُ حِبَّانَ مِنْ طُرُقٍ مُحَقَّقَةٍ[1].

---

(١) أخرجه البخاري (٣٢١١)، ومسلم (٨٥٠)، وأبو داود (٣٥١)، وابن ماجه (١٠٩٢)، وأحمد (٧٢٥٨)، به.

وأخرجه الترمذي (٤٩٩)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٧٧٤)، وغيرهما .. بنحوه.

من فوائد هذا الحديث:

- تنكير الملائكة يفيد إيهام التكثير لها.
- فضيلة السابق إلىٰ المسجد، وأن مراتب الناس في الفضل بحسب أعمالهم.
- الحض علىٰ استماع الخطبة، وأنه واجب وجوب سنة عند أكثر العلماء.
- المراد بطي الصحف: طَيُّ صحف الفضائل المتعلقة بالمبادرة إلىٰ الجمعة دون غيرها من سماع الخطبة وإدراك الصلاة ونحو ذلك فإنه يكتبه الحافظان قطعًا.

ينظر: «شرح ابن بطال» (٢/ ٥١٣)، و«الشافي» لابن الأثير (٢/ ١٧٩)، و«فتح الباري» لابن حجر (٢/ ٣٦٨).

الحديث الثالث عشر

أَخْرَجَه حُمَيدٌ في «فَضَائِلِ الأَعْمَالِ»، وذَكَرهُ العَلَّامَةُ في «عَمَلِ اليَومِ واللَّيلةِ»[١]، قَالَا: قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

«اليَوْمُ المَوْعُودُ يَوْمُ القِيَامَةِ، وَالمَشْهُودُ يَوْمُ عَرَفَةَ، وَالشَّاهِدُ يَوْمُ الجُمُعَةِ؛ مَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ وَلا غَرَبَتْ عَلَىٰ أَفْضَلَ مِن يَومِ الجُمُعَةِ»[٢].

---

(١) يبدو أن كتاب حميد بن زنجويه في عداد المطمور، ولم نقف علىٰ «عمل اليوم والليلة» لمن هو، ولعله لابن الظريف كما صَرَّح بالعزو إليه في الحديث الخامس عشر.

(٢) أخرجه الترمذي (٣٣٣٩)، وأحمد (٧٩٧٢، ٧٩٧٣)، وغيرهما من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وضعَّفه الترمذيُّ وغيره.

الحديث الرابع عشر

عَن أَنَسِ بنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: قالَ رَسُولُ الله ﷺ:

«إذا رَاحَ مِنَّا سَبعُونَ إلىٰ الجُمُعَةِ؛ كانُوا كَسَبعِينَ مُوسَىٰ[1] الَّذينَ وَفَدُوا إِلَىٰ رَبِّهِم أَوْ أَفْضَلَ، والصَّدَقَةُ في يَومِ الجُمُعَةِ تُضَاعَفُ عَلىٰ غَيرِها مِن الأَيَّامِ».

أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيُّ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وأَبُو دَاوُدَ[2].

---

(١) أي: الذين ذكرهم الله تعالىٰ في قوله: ﴿وَٱخْتَارَ مُوسَىٰ قَوْمَهُۥ سَبْعِينَ رَجُلًا لِّمِيقَٰتِنَا﴾ [الأعراف: ١٥٥].

(٢) هذا حديث مركَّبٌ من حديثين، أولهما: أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥٨٠٢)، بسندٍ ضعيفٍ جدًّا، من حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بالجزء الأول منه.

والثاني: أخرجه الشافعي في «الأم» (١/ ٢٣٩)، ومن طريقه: البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٦٦٧١)، قال: بلغنا عن عبد الله بن أبي أوفىٰ، أن رسول الله ﷺ قال «أكثروا الصلاة عليَّ يوم الجمعة فإني أبلغ وأسمع»، قال: «ويضعف فيه الصدقة ...».

وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (١٠٤٦)، وابن أبي شيبة (٥٥١٣)، وأبو نعيم في «الحلية» (٦/ ٢١)، من حديث كعب الأحبار قوله.

ولم نجده عند أبي داود، ولا الترمذي، والله الموفق.

الحديث الخامس عشر

عَنِ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللهُ تَعالَىٰ عَنْهَا وعن أَبِيها، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

«**مَن صَلَّىٰ الجُمُعَةَ وَقَرأ بَعدَهَا ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ والمُعَوَّذَتَينِ سَبعًا سَبعًا؛ حُفِظَ مِنْ مَجلِسِهِ ذَلِكَ إِلَىٰ مِثْلِهِ**».

أَخْرَجَهُ أبو عُبَيدٍ، وَابْنُ الظَّرِيفِ في «فَضَائِلِ اليَوْمِ واللَّيْلَةِ»[1].

---

(١) أخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص: ٢٧٢)، وابن أبي شيبة (٥٥٧٥، ٢٩٦٠٢)، وابن الضريس في «فضائل القرآن» (٢٩٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢٩٦٠٢)، و«فضائل الأوقات» (٢٨٠)، موقوفًا علىٰ أسماء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، لا مرفوعًا، وقد ورد عن عددٍ من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، كما يأتي.

ولم نقف علىٰ كتاب ابن الظريف هذا، فليحرر.

الحديث السادس عشر

عَنْ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

«مَن قَرَأَ إذا سَلَّمَ الإمَامُ يومَ الجُمُعَةِ قَبلَ أن يُثْنِي رِجلَيهِ فَاتِحَةَ الكِتَابِ وَ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾ وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾ سَبعًا سبعًا؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنبِهِ وَمَا تأخَّرَ، وَأُعْطِي مِنَ الأجرِ بِعَدَدِ كُلِّ مَن آمَنَ بِاللهِ وَرَسُولِهِ».

رَوَيناهُ عَنِ ابنِ السُّنِّيِّ[1].

---

(١) لم نجده في «عمل اليوم والليلة» لابن السنيِّ، فلعله رواه من طريقه لا في كتابه، وقد عزاه ابن حجر في «الخصال المكفرة للذنوب» (ص: ١٥) إلىٰ أبي عبد الرحمن السلمي، وأبي سعدٍ القشيري، وضعَّفه، ولم نقف علىٰ إسناده.

الحديث السابع عشر

عَن ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّىٰ اللهُ تَعالَىٰ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الجُمُعَةُ حَجُّ المَسَاكِينِ، الجُمُعَةُ أَحبُّ إِلَيَّ مِن حَجِّ التَّطَوُّعِ**».

أَخْرَجَهُ حُمَيدٌ، والحَارِثُ في «مُسنَدِه»[1].

(١) لم نقف عليه في الموجود من كتبهما، وقد أخرجه ابن الأعرابي في «معجمه» (٢٣٧٨)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٧٨- ٧٩)، وضعَّفه ابن رجب الحنبلي في «فتح الباري» (٨/ ١٠٢).

الحديث الثامن عشر

عن ابنِ عُمَرَ[(١)] رَضِيَ اللهُ تَعالَىٰ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

«مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ يَوْمَ الجُمُعَةِ أَوْ لَيْلَةَ الجُمُعَةِ إِلَّا وَقَاهُ اللهُ فِتْنَةَ القَبْرِ».

وَلَقد أَخَّر يَعقُوبُ -عَلَيْهِ وَعَلَىٰ نَبيِّنا السَّلَامُ- الدُّعاءَ لِبَنِيهِ حِينَ قَالُوا: ﴿قَالُوا۟ يَـٰٓأَبَانَا ٱسْتَغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَآ إِنَّا كُنَّا خَـٰطِـِٔينَ ﴿٩٧﴾ قَالَ سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّىٓ﴾ [يوسف: ٩٧ – ٩٨] حتَّىٰ تأتِي الجُمُعَةُ.

أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ، وَالبَيْهَقِيُّ، وَابْنُ أَبِي الدُّنْيَا[(٢)].

---

(١) جعله المؤلف من مسند ابن عمر، وهو وهمٌ، فإنه من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وكرَّره في الحديث الثامن والعشرين.

(٢) هذا مركَّبٌ من حديثين، أولهما: أخرجه الترمذي (١٠٧٤)، وأحمد (٦٥٨٢، ٦٦٤٦، ٧٠٥٠)، والطبراني (١٣/ ٦٧/ ١٦٤)، والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (١٥٥)، من طرق عن عبد الله بن عمرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، لا عبد الله بن عمر، وضعفه الترمذيُّ، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١/ ٢٥٠)، وله طرقٌ كثيرةٌ، قد يحسَّن بمجموعها.

والثاني: دعاء يعقوب عَلَيْهِ السَّلَامُ، وقد أخرجه ابن جرير في «التفسير» (١٣/ ٣٤٨)، بسندٍ ضعيفٍ من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مرفوعًا، لا من حديث ابن عمر.

- وقد قيل: إنه أَخَّر الدعاء إلىٰ صلاة الليل، أو إلىٰ السَّحَرِ. ينظر: «تفسير الماوردي» (٣/ ٨٠)، و«زاد المسير» لابن الجوزي (٤/ ٢٨٧).

- ولم يسعفنا البحث في الوقوف عليه في كتب ابن أبي الدنيا رَحِمَهُ اللَّهُ.

الحديث التاسع عشر

عَنْ أبي هُرَيرَة رَضِيَ اللهُ تَعالَىٰ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّىٰ اللهُ تَعالَىٰ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«مَنْ زَارَ قَبْرَ أَبَوَيْهِ أَوْ أَحَدِهِمَا يَوْمَ الجُمُعَةِ؛ غُفِرَ لَهُ، وَكُتِبَ بَارًّا».

أَخْرَجَهُ الطَّبَرانِيُّ في «الأَوْسَطِ»[1].

(١) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦١١٤)، و«الصغير» (٩٥٥)، وقوام السنة في «الترغيب والترهيب» (٤٥١)، وغيرهما بسندٍ ضعيفٍ.

ولـه شـاهد مـن حـديث عائشـة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أخرجـه ابـن الجـوزي في «الموضـوعات» (٣/ ٢٣٩)، وقال: «هذا بهذا الإسناد باطِلٌ، لا أصلَ لَهُ».

الحديث العشرون

عَنْ عَبدِ العَزِيزِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ[١]، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

«تُعْرَضُ الأَعْمَال يَوْمَ الِاثْنَيْنِ وَيَوْمَ الخَمِيس عَلَىٰ اللهِ تَعَالَىٰ، وَتُعْرَضُ عَلَىٰ الأَنْبِيَاء وَالآبَاءِ والأُمَّهَاتِ يَوْمَ الجُمُعَةِ، فيَفْرَحُونَ بِحَسَنَاتِهم، وتَزْدَادُ[٢] وُجُوهُهُم نُورًا وإشرَاقًا»[٣].

---

(١) كذا في (الأصل)، وهو وهمٌ تبع فيه غيره، والصحيح: «عبد الغفور بن عبد العزير، عن أبيه، عن جده».

(٢) في (الأصل): «ويزداد»، والمثبت من مصدر التخريج.

(٣) أخرجه الحكيم الترمذي في «نوادر الأصول» (٩٢٤)، وإسناده ضعيفٌ جدًّا.

الحديث الحادي والعشرون

عن أَوْسِ بن أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

«إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الجُمُعَةِ، فَأَكْثِرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ؛ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ».

قَالَ: فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ: كَيْفَ تُعْرَضُ عَلَيْكَ، وَقَدْ أَرَمْتَ؟ أَيْ: يَقُولُوا: بُلِيتَ[1].

فَقَالَ ﷺ: «إِنَّ اللهَ حَرَّمَ عَلَى الأَرْضِ أَجْسَادَ الأَنْبِيَاءِ».

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالحَاكِمُ -وَصَحَّحَهُ-، وابنُ مَاجَه[2].

---

(١) كذا في الأصل، وفي «سنن أبي داود»: «قَالَ: يَقُولُونَ: بَلِيتَ».

- قال قوام السنة في «الترغيب والترهيب» (١/ ٤٩٨): «وقد أَرَمْتَ: كَان أصلُ الكلمة أَرْمَمْتَ، فأدغمت إحدىٰ الميمين في التاء، وهي لغة قوم، وهي مأخوذة من الرِّمَّةِ: العَظْم البَالِي».

(٢) أخرجه أبو داود (١٠٤٧، ١٥٣١)، والنسائي (١٣٧٤)، وابن ماجه (١٠٨٥، ١٦٣٦)، وأحمد (١٦١٦٢)، وغيرهم، وصحَّحه ابنُ حجر في «نتائج الأفكار» (٤/ ١٧).

- وفي الحديث أن الصلاةَ علىٰ النبي ﷺ سببٌ لعرض اسم المُصلِّي عليه ﷺ وذكره عنده.

- وفيه أيضًا أن نبي الله حيٌّ يرزق، قاله ابن القيم في «جلاء الأفهام» (٨٦، ٤٥٣).

الحديث الثاني والعشرون

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ تَعالَىٰ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

«أَكْثِرُوا مِنَ الصَّلَاةِ عَلَيَّ فِي اللَّيْلَةِ الغَرَّاءِ وَاليَوْمِ الأَزْهَرِ؛ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تُعْرَضُ عَلَيَّ حَيْثُ كُنْتُمْ».

رَوَاهُ الطَّبَرانِيُّ فِي «الأَوْسَطِ»[1].

---

(١) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٤١)، بلفظ: «أَكْثِرُوا الصَّلَاةَ عَلَيَّ فِي اللَّيْلَةِ الزَّهْرَاءِ وَاليَوْمِ الأَزْهَرِ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تُعْرَضُ عَلَيَّ»، وضعَّفه الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢/ ١٦٩).

وقد أخرجه الشافعي في «الأم» (١/ ٢٣٩)، -ومن طريقه: البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٦٦٧٢)-، بنحوه بلاغًا.

الحديث الثالث والعشرون

عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ[١] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

«مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ فِي يَوْمِ الجُمُعَةِ أَلْفَ مَرَّةٍ؛ لَمْ يَمُتْ حَتَّىٰ يَرَىٰ مَقْعَدَهُ مِنَ الجَنَّةِ، وَجَاءَ يَوْمَ القِيَامَةِ وَعَلَىٰ وَجْهِهِ نُورٌ[٢]».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ[٣].

---

(١) كذا في (الأصل)، وهو وهمٌ؛ فإنه من حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) في (الأصل): «نورًا».

(٣) هذا وهمٌ؛ فإن مسلمًا لم يخرجه ولا أحدٌ من أصحاب الكتب التسعة، وإنما أخرجه ابن شاهين في «فضائل الأعمال» (١٩)، وابن سمعون في «الأمالي» (٥٦)، وقوام السُّنة في «الترغيب والترهيب» (٩١٠)، وغيرهم، من حديث أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وضعَّفه السخاوي في «القول البديع» (ص: ١٩٧).

الحديث الرابع والعشرون

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذَا دَخَلَ المَسْجِدَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَخَذَ بِعِضَادَتَيِ البَابِ[1]، ثُمَّ قَالَ:

«اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي أَوْجَهَ مَنْ تَوَجَّهَ إِلَيْكَ، وَأَقْرَبَ مَنْ تَقَرَّبَ إِلَيْكَ، وَأَفْضَلَ مَنْ سَأَلَكَ وَرَغِبَ إِلَيْكَ».

رَواهُ ابنُ السُّنِّيِّ، وابنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا[2].

---

(١) عِضادَتَا الباب: هما خَشبتاهُ من جانِبَيْه. ينظر: «الصحاح» للجوهري (٢/ ٥٠٩).

(٢) كذا في (الأصل)! ولعل صوابها: «وأبو نعيم»، فوَهِمَ فيه المصنفُ، وقد أخرجه ابن السنِّيُّ في «عمل اليوم والليلة» (٣٧٤)، وعزاه ابن حجر في «نتائج الأفكار» (٥/ ٦٠) إلىٰ أبي نعيم في «الذِّكر» أيضًا، وضعفه.

- وقد أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٣/ ٨٧)، بسنده، عن جابر بن زيد .. قوله.

الحديث الخامس والعشرون

عَنْ خَالِدِ بنِ مَعْدَانَ رَضِيَ اللهُ تَعالَىٰ عَنْهُ[١]، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

«مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الكَهْفِ يَوْمَ الجُمُعَةِ؛ سَطَعَ لَهُ نُورٌ مِنْ تَحْتِ قَدَمَيْهِ إِلَىٰ عَنَانِ السَّمَاءِ يُضِيءُ لَهُ إِلَىٰ يَوْمِ القِيَامَةِ، وَغُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَ الجُمُعَتَيْنِ[٢]».

رَواهُ البَيْهَقِيُّ[٣].

---

(١) هذا يُوهم أنه صحابيٌّ، وليس كذلك، ومع هذا فليس الحديث من مسنده.

(٢) ضُبِطَت في (الأصل) بسكون الميم هكذا: «الجُمْعَتَيْنِ».

(٣) لم نجده من حديث خالد بن معدان، وهو تابعي مشهور، وإنما أخرجه الحاكم (٣٣٩٢)، والبيهقي (٥٩٩٦)، وغيرهما بنحوه، من حديث أبي سعيدٍ الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وصححه الحاكم، وأعلَّه الذهبي، وله شواهد.

الحديث السادس والعشرون

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ تَعالَىٰ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

«مَنْ تَوَضَّأَ يَوْمَ الجُمُعَةِ فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ، ثُمَّ أَتَىٰ الجُمُعَةَ، فَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ؛ غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الجُمُعَةِ الأُخْرَىٰ».

أَخْرَجُه مُسْلِمٌ[1].

---

(١) أخرجه مسلم (٨٥٧)، وأبو داود (١٠٥٠)، والترمذي (٤٩٨)، وابن ماجه (١٠٩٠)، وأحمد (٩٤٨٤)، وغيرهم، بنحوه.

ومن فوائد هذا الحديث:

- استحباب تحسين الوضوء، ومعنىٰ إحسانه الإتيان به ثلاثًا ثلاثًا، ودلك الأعضاء، وإطالة الغرة والتحجيل، وتقديم الميامن، والإتيان بسننه المشهورة.
- وفيه أن الغسل ليس بواجب.
- قوله «فاستمع وأنصت» هما شيئان متمايزان، وقد يجتمعان، فالاستماع: الإصغاء، والإنصات: السكوت.
- وفيه الإنصات للخطبة، وأن الكلام بعد الخطبة وقبل الإحرام بالصلاة لا بأس به.
- المراد بما بين الجمعتين: من صلاة الجمعة وخطبتها إلىٰ مثل الوقت من الجمعة الثانية. ينظر: «شرح مسلم» للنووي (٦/ ١٤٦).

الحديث السابع والعشرون

عَن الحَسَنِ بنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ تَعالَىٰ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

«إِنَّ اللهَ تَعالَىٰ يُبَاهِي مَلائِكَتَهُ بِعِبَادِهِ يَوْمَ عَرَفَةَ، فَيَقُولُ: عِبَادِي جَاءُونِي شُعْثًا غُبْرًا[1]، يَتَعَرَّضُونَ لِرَحْمَتِي، أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لِمُحْسِنِهِمْ، وَشَفَّعْتُ مُحْسِنَهُمْ فِي مُسِيئِهِمْ، وَإِنْ كَانَ يَوْمَ الجُمُعَةِ يُبَاهِي اللهُ تَعالَىٰ بِهِمْ كَذَلِكَ»[2].

---

(١) الأَشْعَثُ: الْمُلَبَّدُ الشَّعرِ، الْمُغَبَّرُ: غير مَدهُون ولا مُرجَّل، ينظر: «غريب الحديث» للحربي (٢/ ٥٨٨)، و«شرح مسلم» للنووي (١٦/ ١٧٤).

(٢) أخرجه ابن سعد في «الطبقات = متمم الصحابة» (١/ ٢٨٩)، ومن طريقه ابن عساكر في «تاريخه» (١٣/ ٢٤٨)، موقوفًا علىٰ الحسن رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وقد وَهِمَ المصنف في رفعه، وللمباهاة يوم عرفة شواهد ثابتة، والله الموفق.

فائدة: اختلف العلماء أيهما أفضل يوم عرفة أو يوم الجمعة ؟ والصواب: أن يوم الجمعة أفضل أيام الأسبوع، ويوم عرفة ويوم النحر أفضل أيام العام. ينظر: «زاد المعاد» لابن القيم (١/ ٦٠).

الحديث الثامن والعشرون

عَن ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

«مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ يَوْمَ الجُمُعَةِ أَوْ لَيْلَةَ الجُمُعَةِ إِلَّا وَقَاهُ اللهُ تَعَالَىٰ فِتْنَةَ القَبْرِ، وَإِنَّ جَهَنَّمَ لاَ تُسْجَرُ فِي يَوْمِ الجُمُعَةِ، وَيُغْلَقُ[1] أَبْوَابُهَا».

أخرجه البيهقي[2].

---

(١) كذا في (الأصل).

(٢) هذا مركبٌ من حديثين وَهِمَ المصنف في جعلهما حديثًا واحدًا، وفي جعلهما من مسند ابن عمر، وليس كذلك، أولهما: مضىٰ تخريجه في الحديث الثامن عشر من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

والثاني: أخرجه أبو داود (١٠٨٣)، والبيهقي (٥٦٨٨)، وغيرهما، بسندٍ صعيفٍ، من حديث أبي قتادة، عن النبي ﷺ: أنه كَرِهَ الصَّلاةَ نِصْفَ النَّهَارِ إِلَّا يَومَ الجُمُعَةِ، وقال: «إِنَّ جَهَنَّمَ تُسَجَّرُ إِلَّا يَوْمَ الجُمُعَةِ»، وضعَّفه أبو داود، وغيرُه.

الحديث التَّاسع والعشرون

عن أَوْسِ بن أَوْسٍ الثَّقَفِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: **«مَنْ غَسَّلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاغْتَسَلَ، ثُمَّ بَكَّرَ وَابْتَكَرَ**(١)**، وَمَشَىٰ وَلَمْ يَرْكَبْ، وَدَنَا مِنَ الْإِمَامِ، وَاسْتَمَعَ وَلَمْ يَلْغُ؛ كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ**(٢) **عَمَلُ سَنَةٍ أَجْرُ صِيَامِهَا وَقِيَامِهَا»**(٣).

---

(١) قيل: «بكَّر» لصلاة الجمعة أو للجامع، و«ابتكر»: أدرك أوّل خطبة، أو هما واحد جمعًا تأكيدًا، أو «بكَّر»: راح بالساعة الأولىٰ، و«ابتكر»: فَعَل فِعْل المبتكرين، كصلاة وقراءة وكل وجوه الطاعات، أو فعل فعلهم وهو اشتغال بصلاة وذكر، قاله النووي في «الإيجاز في شرح سنن أبي داود» (ص: ٣١).

(٢) ضُبِطَت في (الأصل) بفتح الخاء هكذا: «خَطْوَةٍ».

(٣) أخرجه أبو داود (٣٤٥)، والترمذي (٤٩٦)، والنسائي (١٣٨١، ١٣٨٤، ١٣٨٩)، وابن ماجه (١٠٨٧)، وأحمد (١٦١٧٢- ١٦١٧٣)، وغيرهم، وحسنه الترمذي.

- وقد أورد الترمذي في «جامعه» (٢/ ٣٦٨): عن وكيع، قال: اغتسل هو وغسَّل امرأتَه، ويُروىٰ عن ابن المبارك: أنه قال في هذا الحديث: من غَسَّل واغتسل: يعني غسل رأسه واغتسل.

قال الشوكاني في «نيل الأوطار» (١/ ٢٩٦): الحديث يدل علىٰ مشروعية الغسل يوم الجمعة، وعلىٰ مشروعية التبكير، والمشي والدنو من الإمام، والاستماع وترك اللغو، وأن الجَمْع بين هذه الأمور سببٌ لاستحقاق ذلك الثواب الجزيل.

الحديث الثلاثون

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ فِي جُمُعَةٍ مِنَ الْجَمْعِ:

«مَعَاشِرَ الْمُسْلِمِينَ! إِنَّ هَذَا يَوْمٌ جَعَلَهُ اللهُ لَكُمْ عِيدًا، فَاغْتَسِلُوا، وَعَلَيْكُمْ بِالسِّوَاكِ».

أَخْرَجَهُ الطَّبَرانِيُّ[1].

(١) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٤٣٣)، و«الصغير» (٣٥٨)، وابن المقرئ في «معجمه» (٣٩٠)، والبيهقي (١٤٢٧، ٥٩٦٠)، وغيرهم، وقال الهيثمي في «المجمع» (٢/ ١٧٣): «رجاله ثقات»، قلنا: وقد أُعِلَّ بالإرسال، وله شواهد كثيرةٌ.

الحديث الحادي والثلاثون

عَنْ جُنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ الأَزْدِيِّ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي نَفَرٍ مِنَ الأَزْدِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَدَعَانَا إِلَىٰ طَعَامٍ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقُلْنَا: إِنَّا صِيَامٌ.

فَقَالَ: «**أَصُمْتُمْ أَمْسِ**»؟

قُلْنَا: لَا.

قَالَ: «**أَفَتَصُومُونَ غَدًا**»؟

قُلْنَا: لَا.

قَالَ: «**فَأَفْطِرُوا؛ لَا تَصُومُوا يَوْمَ الجُمُعَةِ مُفْرَدًا**».

أَخْرَجَهُ الحَاكِمُ فِي «مُسْنَدِهِ»[1].

---

(١) أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٦٥٥٧)، وكذا أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٢٩٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٣٣١٣)، والطبراني (٢/ ٢٨١-٢٨١/ ٢١٧٣- ٢١٧٦)، وصححه الحاكم على شرط مسلم، وسكت عنه الذهبي.

الحديث الثاني والثلاثون

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:

«لَا تَخُصُّوا لَيْلَةَ الجُمُعَةِ بِقِيَامٍ مِنْ بَيْنِ اللَّيَالِي، وَلَا تَخُصُّوا يَوْمَ الجُمُعَةِ بِصِيَامٍ مِنْ بَيْنِ الْأَيَّامِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي صَوْمٍ يَصُومُهُ أَحَدُكُمْ».

رَواهُ مُسْلِمٌ[1].

(١) مضىٰ تخريجه في الحديث السادس، وهو مكرَّرٌ.

الحديث الثالث والثلاثون

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ أَهْلَ الجَنَّةِ إِذَا دَخَلُوا نُزِّلُوا بِفَضْلِ أَعْمَالِهِمْ، فَيُؤْذَنُ لَهُمْ بِمِقْدَارِ يَوْمِ الجُمُعَةِ مِنْ أَيَّامِ الدُّنْيَا، فَيَزُورُونَ اللهَ، وَيُوضَعُ لَهُمْ مَنَابِرُ[1] مِنْ نُورٍ، وَمَنَابِرُ مِنْ لُؤْلُؤٍ، وَمَنَابِرُ مِنْ يَاقُوتٍ، وَمَنَابِرُ مِنْ ذَهَبٍ، وَمَنَابِرُ مِنْ فِضَّةٍ، وَيَجْلِسُ أَدْنَى مَنْ فِيهِمْ عَلَى كُثْبَانِ المِسْكِ وَالكَافُورِ، فَيَقُولُ اللهُ تَعَالَى: أَنَا رَبُّكُمْ، قَدْ صَدَقْتُكُمْ وَعْدِي، فَاسْأَلُونِي أُعْطِكُمْ، فَيَقُولُونَ: رَبَّنَا نَسْأَلُكَ رِضَاكَ، فَيَقُولُ: قَدْ رَضِيتُ عَلَيْكُمْ، وَلَكُمْ عَلَيَّ مَا تَمَنَّيْتُمْ، وَلَدَيَّ مَزِيدٌ؛ فَهُمْ يُحِبُّونَ يَوْمَ الجُمُعَةِ لِمَا يُعْطِيهِمْ رَبُّهُمْ مِنَ الخَيْرِ»، وفي رواية أخرى: «يَمْكُثُونَ إِلَى مِقْدَارِ مَصْرِفِ النَّاسِ مِنَ الجُمُعَةِ، ثُمَّ يَرْجِعُونَ إِلَى غُرَفِهِمْ وَقَد ازْدَادُوا حُسْنًا وَجَمَالًا».

أَخْرَجَهُ[2] في كِتَابِ «الرُّؤْيَةِ»[3].

---

(١) ضُبِطَت في (الأصل) بالنصب هنا وفيما بعدها.

(٢) كذا في (الأصل)، ولم يذكر اسم المخرِّج، ولعله يقصد الدارقطني رَحِمَهُ اللَّهُ، ولم نجده فيه من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وإنما أخرجه من حديث أنسٍ وغيره.

(٣) أخرجه الدراقطني في «الرؤية» (٥٩- ٦٥)، من حديث أنس، بنحوه، وأخرجه (١٦٥- ١٦٦)، من حديث ابن مسعود مختصرًا، ولم نقف عليه عنده من حديث أبي هريرة.
- وقد أخرجه الترمذي (٦٥٥٧)، وابن ماجه (٤٣٣٦)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٥٨٥)، وابن حبان في «التقاسيم والأنواع» (٥٢١٢)، والآجريُّ في «الشريعة» (٥٩٩)، وغيرهم، من حديث أبي هريرة .. بنحوه، وإسناده ضعيفٌ، وضعَّفه الترمذيُّ، وغيره.

الحديث الرابع والثلاثون

عَن ابنِ عَبَّاسٍ[١] رَضِيَ اللهُ تَعالَىٰ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

«مَنْ قَالَ قَبْلَ صَلاةِ الغَدَاةِ مِنْ يَوْمِ الجُمُعَةِ: أَسْتَغْفِرُ اللهَ الَّذِي لا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الحَيَّ القَيُّومَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ؛ غَفَرَ اللهُ لَهُ ذُنُوبَهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ البَحْرِ».

رَواهُ ابنُ السُّنِّيِّ في «كِتَابِهِ»[٢].

---

(١) كذا في (الأصل)، وهو وَهمٌ، وإنما هو من حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٥٥٧)، وكذا ابن الأعرابي في «معجمه» (١٢٠٢)، والطبراني في «الأوسط» (٧٧١٧)، وأبو نعيم في «الحلية» (٥/ ٣٣)، وضعَّفه الهيثمي جدًّا في «المجمع» (٢/ ١٦٨)، وكذا ابن حجر في «نتائج الأفكار» (١/ ٣٧٥).

الحديث الخامس والثلاثون

عَن ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ تَعالَىٰ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:
«مَنْ قَالَ بَعْدَمَا تُقْضَىٰ الجُمُعَةُ: سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ مِائَةَ مَرَّةٍ؛ غُفِرَ لَهُ».
رَواهُ ابنُ السُّنِّيِّ[1].

(١) أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٧٧)، ومن طريقه الديلمي في «مسنده» -كما في «الأجوبة المرضية» (١/ ٢٩٠)-، وتكملته: «غَفَرَ اللهُ لَهُ أَلْفَ ذَنْبٍ، وَلِوَالِدَيْهِ أَرْبَعَةً وَعِشْرِينَ أَلْفَ ذَنْبٍ»، وضعَّفه السخاوي في «الأجوبة المرضية» (١/ ٢٩٠).

الحديث السادس والثلاثون

عَن ابنِ عَبَّاسٍ[١] رَضِيَ اللهُ تَعالَىٰ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:
«**الجُمُعَةُ حَقٌّ وَاجِبٌ عَلَىٰ كُلِّ مُسْلِمٍ فِي جَمَاعَةٍ إِلَّا أَرْبَعَةً: مَمْلُوكٌ، أَوِ امْرَأَةٌ، أَوْ صَبِيٌّ، أَوْ مَرِيضٌ**»[٢].

---

(١) جعله المؤلف رَحِمَهُ ٱللَّهُ من حديث ابن عباس، وهو وَهمٌ، وإنما هو من حديث طارق بن شهابٍ مرسلًا، فصُحِّف اسمُه علىٰ المؤلف.

(٢) أخرجه أبو داود (١٠٦٧)، والطبراني (٨/ ٣٢١/ ٨٢٠٦)، والبيهقي (٥٥٧٨، ٥٦٣٢)، وغيرهم، وهو مرسلٌ كما قال أبو داود، وغيره.

قال الخطابي في «معالم السنن» (١/ ٢٤٣): أجمع الفقهاء علىٰ أن النساء لا جمعة عليهن، فأما العبيد فقد اختلفوا فيهم، فكان الحسن وقتادة يوجبان علىٰ العبد الجمعة إذا كان مخارجًا، وكذلك قال الأوزاعي، وأحسب أن مذهب داود إيجاب الجمعة عليه.

- وفي الحديث دلالة علىٰ أن فرض الجمعة من فروض الأعيان.

الحديث السابع والثلاثون

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ تَعالَىٰ عَنْهُ، وابنِ عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُمَا سَمِعَا رَسُولَ اللهِ ﷺ، يَقُولُ عَلَىٰ أَعْوَادِ مِنْبَرِهِ:

«لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ دَعَتِهِمُ[1] الجُمُعَاتِ، أَوْ لَيَخْتِمَنَّ اللهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ»[2].

---

(١) في «مصادر التخريج»: «ودعهم»، والمراد: تركهم.

(٢) أخرجه مسلم (٨٦٥)، والنسائي في «الكبرىٰ» (١٦٧٠- ١٦٧١)، وأحمد (٢١٣٢، ٣٠٩٩، ٥٥٦٠)، وغيرهم.

من فوائد هذا الحديث:

- فيه إشارة إلىٰ تحذير مَن تَركَ الجمعةَ إهمالًا لها مع اعتقاد وجوبها عليه.
- فيه أن الجمعةَ فرضُ عين.
- الختم علىٰ القلوب مثل الطبع عليها، وهذا وعيد شديد؛ لأن من طُبع علىٰ قلبه وخُتم عليه لم يعرف معروفًا ولم ينكر منكرًا.

ينظر: «الاستذكار» لابن عبد البر (٢/ ٥٥)، و«الإفصاح» لابن هبيرة (٨/ ٢٠١)، و«شرح مسلم» للنووي (٦/ ١٥٢).

الحديث الثامن والثلاثون

عن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: خطبنا رسول الله ﷺ، قال:

«أَيُّهَا النَّاسُ! تُوبُوا إِلَىٰ رَبِّكُمْ قَبْلَ أَنْ تَمُوتُوا، وَبَادِرُوا إِلَيْهِ بِالأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ قَبْلَ أَن تَشْتَغِلُوا، وتَحَبَّبُوا إِلَيْهِ بالصَّدَقَةِ فِي السِّرِّ وَالعَلَانِيَةِ تُجْبَرُوا وَتُنْصَرُوا وَتُرْزَقُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ كَتَبَ عَلَيْكُمُ الجُمُعَةَ فِي يَوْمِي هَذَا، فِي شَهْرِي هَذَا، فِي مَقَامِي هَذَا، فَمَنْ تَرَكَهَا تَهَاوُنًا بِهَا وَاسْتِخْفَافًا بِحَقِّهَا وَلَهُ إِمَامٌ عَادِلٌ أَوْ جَائِرٌ فَلَا جَمَعَ اللهُ لَهُ شَمْلَهُ، أَلَا فَلَا صَلَاةَ لَهُ، أَلَا فَلَا زَكَاةَ لَهُ، أَلَا فَلَا صَوْمَ لَهُ إلا أن يتوب، فَمَنْ تَابَ تَابَ اللهُ عَلَيْهِ»[1].

(١) أخرجه ابن ماجه (١٠٨١)، وعبد بن حميد -كما في «المنتخب من مسنده» (١١٣٦)-، والطبراني في «الأوسط» (١٢٦١)، والبيهقي (٥٥٧٠)، وغيرهم، وضعفه العقيلي في «الضعفاء» (٣/ ٣٢٢)، وغيره.

الحديث التاسع والثلاثون

عَنْ مَيْمُونَةَ[١] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَفْتِنَا عَنْ صَلَاةِ الجُمُعَةِ، قَالَ: «**فِيهَا سَاعَةٌ لَا يَدْعُو الْعَبْدُ فِيهَا رَبَّهُ إِلَّا اسْتَجَابَ لَهُ**».

قُلْتُ: أَيَّةُ سَاعَةٍ هِيَ يَا رَسُولَ اللهِ؟

قَالَ: «**ذَلِكَ حِينَ يَقُومُ الْإِمَامُ**»[٢].

---

(١) يعني: ميمونة بنت سعد.

(٢) أخرجه الطبراني» (٢٥/ ٣٧/ ٦٦)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢/ ١٦٧): «رواه الطبراني في الكبير، وفي إسناده مجاهيل».

الحديث الأربعون

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

«أَكْثِرُوا مِنَ الصَّلاةِ عَلَيَّ فِي يَوْمِ الجُمُعَةِ، فَمَنْ كَانَ أَكْثَرَكُمْ عَلَيَّ صَلاةً؛ كَانَ أَقْرَبَكُمْ مِنِّي مَنْزِلَةً».

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ[1].

(١) لم نجده عند الترمذي، وإنما أخرجه البيهقي (٥٩٩٥)، وضعَّفه.

صَدَقَ رَسولُ اللهِ ﷺ، وعَلىٰ آلِه وأصحَابِه أجمَعين، وعَلىٰ جَميعِ الأنبِيَاءِ والمُرسَلين، والحَمدُ لِله رَبِّ العالَمين.

هَـذا آخِـرُ مَـا جَمَعَـهُ وَحَـرَّرَهُ أضـعَفُ الأنَـام الفَقِيـرُ شَـمسُ الـدِّينِ أحمَـدُ الخَطيبِ الإمَـام -لطَفَ اللهُ تَعَـالَىٰ بِـهِ عَلَىٰ الـدَّوَام- مِـنَ الأحادِيـثِ الأربَعِـينَ المُصَحَّحَةِ، المَنقُولَةِ عَن سَيدِ المُرسَلِينَ صَلَّىٰ اللهُ وَسَلَّمَ عَلَيـهِ، وزادَهُ فَضلًا وَشَرَفًا لَدَيهِ.

وكُنتُ قَد تَوَّجْتُ بِهَا غَالِبَ الخُطَبِ الَّتِي سَمَّيتُها بـ «الإلهاماتِ الرَّبَّانِيَّـةِ في الخُطَبِ السُّلطَانِيَّةِ»، وقَرَأتُهَـا يَـومَ الجُمُعَـةِ بالجَـامِعِ الجَامِعِ لأنـوَاعِ الخَيـرَاتِ إيجَـادِ السُّـلطَانِ المُجَاهِـدِ المُـرَابِطِ فِـي سَـبيلِ اللهِ المَلِـكِ الـدَّيَّان المَرحُـومِ السُّلطَان سُلَيمَان خَان، عَلَيهِ الرَّحمَةُ والغُفرَانُ ما أضَاء القَمَرَانِ، وَذَلِكَ فِي شَهرِ رَمَضَانِ المُعَظَّمِ، خَمسٍ وثَمَانينَ وتِسع مائة.

الفهارس العامة

- فهرس الآيات القرآنية
- فهرس أطراف الأحاديث
- فهرس الموضوعات

فهرس

الآيات القرآنية

م	طرف الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
	١- سورة الفاتحة		
١	فاتحة الكتاب	١ - ٧	٥٢
	٢- سورة البقرة		
٢	﴿أَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ﴾	٤٣	٣٢
٣	﴿وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ ٱلَّذِينَ ٱعْتَدَوْاْ مِنكُمْ فِي ٱلسَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُواْ قِرَدَةً خَٰسِئِينَ﴾	٦٥	٣٣
	٣- سورة آل عمران		
٤	﴿أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُوْلُواْ ٱلْعِلْمِ قَآئِمًۢا بِٱلْقِسْطِ﴾	١٨	٣١
	٧- سورة الأعراف		
٥	﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى هَدَىٰنَا لِهَٰذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِىَ لَوْلَآ أَنْ هَدَىٰنَا ٱللَّهُ﴾	٤٣	٢١
٦	﴿وَٱخْتَارَ مُوسَىٰ قَوْمَهُۥ سَبْعِينَ رَجُلًا لِّمِيقَٰتِنَا﴾	١٥٥	٥٠
	١٢- سورة يوسف		
٧	﴿قَالُواْ يَٰٓأَبَانَا ٱسْتَغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَآ إِنَّا كُنَّا خَٰطِـِٔينَ ﴿٩٧﴾ قَالَ سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّىٓ﴾	٩٧- ٩٨	٥٤
	٢٥- سورة الفرقان		
٨	﴿وَعِبَادُ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى ٱلْأَرْضِ هَوْنًا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ ٱلْجَٰهِلُونَ قَالُواْ سَلَٰمًا﴾	٦٣	٣١
٩	﴿أُوْلَٰٓئِكَ يُجْزَوْنَ ٱلْغُرْفَةَ بِمَا صَبَرُواْ وَيُلَقَّوْنَ	٧٥- ٧٦	٣١

فِيهَا تَحِيَّةً وَسَلَٰمًا ﴿٧٥﴾ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ حَسُنَتْ مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا ﴾

٣٥- سورة فاطر

١٠	﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُا۟ ﴾	٢٨	٣١

٤٠- سورة غافر

١١	﴿رَفِيعُ ٱلدَّرَجَٰتِ ذُو ٱلْعَرْشِ ﴾	١٥	٣١

٦٢- سورة الجمعة

١٢	﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ فَٱسْعَوْا۟ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ ﴾	٩	٣٣

٨٥- سورة البروج

١٣	﴿ وَشَاهِدٍ وَمَشْهُودٍ ﴾	٣	٣٣

١١٢- سورة الإخلاص

١٤	﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾	١	٥١، ٥٢

١١٣- سورة الفلق

١٥	﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ ﴾	١	٥٢

١١٤- سورة الناس

١٦	﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ ﴾	١	٥٢

فهرس أطراف الأحاديث

طرف الحديث	الصفحة
إذا رَاحَ مِنَّا سَبعُونَ إلىٰ الجُمُعَةِ؛ كانُوا كَسَبعِينَ مُوسَىٰ	٥٠
إِذَا كَانَ يَوْمُ الجُمُعَةِ، كَانَ عَلَىٰ كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ المَسْجِدِ مَلَائِكَةٌ	٤٨
أَصُمْتِ أَمْسِ	٤١
أصُمْتُمْ أَمْسِ	٦٧
أَكْثِرُوا مِنَ الصَّلَاةَ عَلَيَّ فِي اللَّيْلَةِ الغَرَّاءِ وَاليَوْم الأَزْهَرِ	٥٨
إِنَّ اللهَ تَعالَىٰ يُبَاهِي مَلائِكَتَهُ بِعِبَادِهِ يَوْمَ عَرَفَةَ	٦٣
إِنَّ اللهَ حَرَّمَ عَلَىٰ الأَرْضِ أَجْسَادَ الأَنْبِيَاءِ.	٥٧
إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ إِذَا دَخَلُوا نُزِّلُوا بِفَضْل أَعْمَالِهِمْ	٦٩
إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَرَوْنَ رَبَّهُمْ تَعَالَىٰ فِي كُلِّ يَوْم جُمُعَةٍ فِي رِمَالِ الكَافُورِ	٤٧
إِنَّ لَيْلَةَ الجُمُعَةِ ويَوْمَ الجُمُعَةَ أَرْبَعَةٌ وَعِشْرُونَ سَاعَةً	٤٤
إِنَّ مِنْ أَفْضَل أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الجُمُعَةِ، فَأَكْثِرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ	٥٧
إِنَّ هذَا يَومُ عِيدٍ جَعَلَهُ الله للمُسلِمِينَ، فَمَنْ أَتَىٰ الجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ	٣٩
إِنَّ يَوْمَ الجُمُعَةِ سَيِّدُ الأَيَّام، وَأَعْظَمُهَا عِنْدَ اللهِ	٤٣
أَيُّهَا النَّاسُ! تُوبُوا إِلَىٰ رَبِّكُمْ قَبْلَ أَنْ تَمُوتُوا	٧٤
تُعْرَضُ الأَعْمَال يَوْمَ الِاثْنَيْنِ وَيَوْمَ الخَمِيس عَلَىٰ اللهِ تَعَالَىٰ	٥٦
الجُمُعَةُ حَجُّ المَسَاكِينِ، الجُمُعَةُ أَحبُّ إِلَيَّ مِن حَجِّ التَّطَوُّع.	٥٣
الجُمُعَةُ حَقٌّ وَاجِبٌ عَلَىٰ كُلِّ مُسْلِم	٧٢
الصَّدَقَةُ فِي يَوم الجُمُعَةِ تُضَاعَفُ عَلىٰ غَيرِها مِن الأَيَّام	٥٠
فِيهَا سَاعَةٌ لَا يَدْعُو الْعَبْدُ فِيهَا رَبَّهُ إِلَّا اسْتَجَابَ لَهُ.	٧٥
فِيهَا سَاعَةٌ لا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللهَ تَعَالَىٰ شَيْئًا، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ	٤٥

لَا تَخُصُّوا لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ بِقِيَام مِنْ بَيْنِ اللَّيَالِي	٤٢
لَا تَخُصُّوا لَيْلَةَ الجُمُعَةِ بِقِيَام مِنْ بَيْنِ اللَّيَالِي	٦٨
لا يَصُومَنَّ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الجُمُعَةِ إِلَّا أن يَصُومَ يَوْمًا قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ	٤٠
لَا يَغْتَسِلُ رَجُلٌ يَوْمَ الجُمُعَةِ وَيَتَطَهَّرُ مَا اسْتَطَاعَ مِنْ طُهْرٍ	٣٨
لَقد أَخَّر يَعقُوبُ -عَلَيْهِ وَعَلَىٰ نَبيِّنا السَّلَامُ- الدُّعاءَ لِبَنِيهِ	٥٤
لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ رَجُلًا يُصَلِّي بِالنَّاسِ، ثُمَّ أُحَرِّقَ عَلَىٰ قَوْم يَتَخَلَّفُونَ	٣٧
اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي أَوْجَهَ مَنْ تَوَجَّهَ إِلَيْكَ، وَأَقْرَبَ مَنْ تَقَرَّبَ إِلَيْكَ	٦٠
لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ دَعَتِهِمُ الْجُمُعَاتِ، أَوْ لَيَخْتِمَنَّ اللهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ	٧٣
مَا مِنْ مُسْلِم يَمُوتُ يَوْمَ الجُمُعَةِ أَوْ لَيْلَةَ الجُمُعَةِ إِلَّا وَقَاهُ اللهُ فِتْنَةَ القَبْرِ	٥٤
مَا مِنْ مُسْلِم يَمُوتُ يَوْمَ الجُمُعَةِ أَوْ لَيْلَةَ الجُمُعَةِ إِلَّا وَقَاهُ اللهُ فِتْنَةَ القَبْرِ	٦٤
مَعَاشِرَ الْمُسْلِمِينَ! إِنَّ هَذَا يَوْمٌ جَعَلَهُ اللهُ لَكُمْ عِيدًا، فَاغْتَسِلُوا	٦٦
مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الجُمُعَةِ ورَاحَ مِن السَّاعَةِ الأُولىٰ؛ فَكَأَنَّمَا قَدَّمَ بَدَنَةً	٤٦
مَنْ تَوَضَّأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ أَتَىٰ الْجُمُعَةَ	٦٢
مَنْ زَارَ قَبْرَ أَبَوَيْهِ أَوْ أَحَدِهِمَا يَوْمَ الجُمُعَةِ؛ غُفِرَ لَهُ، وَكُتِبَ بَارًّا.	٥٥
مَن صَلَّىٰ الجُمُعَةَ وَقرأ بَعدَهَا	٥١
مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ فِي يَوْم الجُمُعَةِ أَلْفَ مَرَّةٍ؛ لَمْ يَمُتْ حَتَّىٰ يَرَىٰ مَقْعَدَهُ	٥٩
مَنْ غَسَّلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاغْتَسَلَ، ثُمَّ بَكَّرَ وَابْتَكَرَ، وَمَشَىٰ، وَلَمْ يَرْكَبْ	٦٥
مَنْ قَالَ بَعْدَمَا تُقْضَىٰ الجُمُعَةُ: سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ مِائَةَ مَرَّةٍ؛ غُفِرَ لَهُ.	٧١
مَنْ قَالَ قَبْلَ صَلاةِ الغَدَاةِ مِنْ يَوْم الجُمُعَةِ: أَسْتَغْفِرُ اللهَ	٧٠
مَن قَرأَ إذا سَلَّمَ الإمَامُ يومَ الجُمُعَةِ قَبلَ أن يُثنِي رِجلَيهِ فَاتِحَةَ الكِتَابِ	٥٢
مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الكَهْفِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ؛ سَطَعَ لَهُ نُورٌ مِنْ تَحْتِ قَدَمَيْهِ	٦١
اليَوْمُ المَوْعُودُ يَوْمُ القِيَامَةِ، وَالمَشْهُودُ يَوْمُ عَرَفَةَ، وَالشَّاهِدُ يَوْمُ الجُمُعَةِ	٤٩

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
مقدمة التحقيق	٥
ترجمة المصنف	١١
الدارسة عن الكتاب	١٦
منهج التحقيق	٢٣
صور النسخة الخطية	٢٥
مقدمة المؤلف	٣١
فضل علم الحديث ومكانته	٣٢
سبب تأليف الكتاب	٣٣
مؤلفو الأربعينات	٣٤
أنواع علوم الحديث	٣٥
تعريف علم الحديث وموضوعه	٣٥
غاية علم الحديث	٣٦
تعريف علم الحديث رواية	٣٦
شرط المؤلف في كتابه	٣٦
الحديث الأول: عقوبة المتخلف عن صلاة الجمعة	٣٧
الحديث الثاني: فضل الاغتسال والتطيب والتبكير للجمعة	٣٨
الحديث الثالث: الجمعة يوم عيد، والأمر بالاغتسال فيه	٣٩
الحديث الرابع: في النهي عن إفراد يوم الجمعة بالصيام	٤٠
الحديث الخامس: في الأمر بإفطار الجمعة لمن أفرده بصوم تطوع	٤١
الحديث السادس: النهي عن تخصيص ليلة الجمعة بقيام ويومها	٤٢

الحديث السابع: يوم الجمعة سيد الأيام ٤٣
الحديث الثامن: كثرة العتقاء من النار في يوم الجمعة ٤٤
الحديث التاسع: الحث علىٰ تحري ساعة الإجابة يوم الجمعة ٤٥
الحديث العاشر: أجر التبكير إلىٰ الجمعة ٤٦
الحديث الحادي عشر: القرب من الله يوم القيامة علىٰ قدر التبكير إلىٰ الجمعة ٤٧
الحديث الثاني عشر: الترغيب في التبكير إلىٰ الجمعة ٤٨
الحديث الثالث عشر: ذكر اليوم الموعود والشاهد والمشهود ٤٩
الحديث الرابع عشر: فضل من راح إلىٰ الجمعة وفضيلة الصدقة يوم الجمعة ٥٠
الحديث الخامس عشر: ثواب قراءة سور الإخلاص والمعوذتين يوم الجمعة ٥١
الحديث السادس عشر: تأكيد ثواب قراءة سورة الإخلاص والمعوذتين يوم الجمعة ٥٢
الحديث السابع عشر: الجمعة حج المساكين ٥٣
الحديث الثامن عشر: فضيلة الموت يوم الجمعة واستجابة الدعاء فيه ٥٤
الحديث التاسع عشر: زيارة قبر الوالدين يوم الجمعة ٥٥
الحديث العشرون: عرض الأعمال في يوم الخميس والجمعة ٥٦
الحديث الحادي والعشرون: الحث علىٰ الصلاة علىٰ النبي ﷺ ٥٧
الحديث الثاني والعشرون: الحث علىٰ الإكثار من الصلاة علىٰ النبي ﷺ ليلة الجمعة ويومها ٥٨
الحديث الثالث والعشرون: فضل الصلاة علىٰ النبي ﷺ ألف مرة ٥٩

الحديث الرابع والعشرون: دعاء دخول المسجد يوم الجمعة ٦٠
الحديث الخامس والعشرون: فضل قراءة سورة الكهف يوم الجمعة ٦١
الحديث السادس والعشرون: من آداب الجمعة ٦٢
الحديث السابع والعشرون: المباهاة بالعباد يومي عرفة والجمعة ٦٣
الحديث الثامن والعشرون: فضيلة الموت يوم الجمعة وليلتها، وعدم فتح أبواب جهنم أو تسجيرها فيه ٦٤
الحديث التاسع والعشرون: من آداب يوم الجمعة وعظيم أجره ٦٥
الحديث الثلاثون: يوم الجمعة يوم عيد ٦٦
الحديث الحادي والثلاثون: النهي عن إفراد الجمعة بالصيام ٦٧
الحديث الثاني والثلاثون: تأكيد النهي عن تخصيص ليلة الجمعة بقيام ويومها بصيام ٦٨
الحديث الثالث والثلاثون: ذكر رؤية المؤمنين لربهم تعالىٰ يوم الجمعة في الجنة ٦٩
الحديث الرابع والثلاثون: فضل الاستغفار صبيحة يوم الجمعة ٧٠
الحديث الخامس والثلاثون: فضل قول «سبحان الله وبحمده» مائة مرة بعدما تقضىٰ الجمعة ٧١
الحديث السادس والثلاثون: ذكر من تجب عليهم صلاة الجمعة ٧٢
الحديث السابع والثلاثون: التحذير من ترك صلاة الجمعة ٧٣
الحديث الثامن والثلاثون: الحث علىٰ التوبة وعمل الصالحات، والتحذير من التهاون بالجمعة ٧٤
الحديث التاسع والثلاثون: ذكر ساعة الإجابة ٧٥
الحديث الأربعون: الحث علىٰ الصلاة علىٰ النبي ﷺ ٧٦

الفهارس

فهرس الآيات ٨١
فهرس الأحاديث ٨٣
فهرس الموضوعات ٨٥

سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت
أستغفرك وأتوب إليك